

شرح فصول في الآداب ومكارم الأخلاق لابن عقيل [21] الشيخ عبدالمحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. المؤلف ابو الوفاء ابن عقيل الحنبلي رحمه الله

تعالى في كتابه اصول الاداب ومكارم الاخلاق المشروعة - 00:00:00

ويكره ازالة الاوساخ في المساجد. كتقليم الاظافر وقص الشارب ونطف الابط. والعمل والصلاة كالخياطة والخرز الخياطة. كالخياطة

كالخياطة والخرز. كالخياطة والخرز كالخياطة كالخياطة والخرز والحج والتجارة وما شكل ذلك اذا كفر - 00:00:20

ولا يقرب ذلك اذا قل مثل رفع الثوب او خسف نعل مثل رفع ثوب او خسف نعل او تشارك او قوي قوي. نعم. او تشريكها اذا انقطع

شعسها. اذا انقطع. اذا انقطع شأسها. شعسها. اذا انقضى - 00:00:50

تسعها الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله واصحابه واتباعه الاحسان الى يوم الدين. قال الامام

عبدالوهاب ابن عبيد رحمه الله فصل ونقرأ وزارة الاوساخ في المساجد كتغريب الامطار. الى اخر كلامه رحمه الله - 00:01:10

اهل العلم لان المساجد انما بنيت لذكر الله والصلاة وقراءة القرآن ويجب ان تصان عن ما يكره هذه الامور التي بنيت المساجد من

اجلها يعني اذا نهى عن بعض الامور التي لمست من جنس الوسخ ولا القذف - 00:01:40

لانهما تشغل المصلين. مثل رفع الصوت والبيع والشراء في المسجد نحو ذلك وكذلك مثل هذه الاشياء التي قد تكون سببا في منع

الصلاة في المساجد لوجود الوسخ وتعاون عن الشيخ ومثل هذا يبغض عباد الله الصلاة في بيوت - 00:02:10

الله سبحانه وتعالى انه عليه الصلاة والسلام قال قال في المسجد خطيئة وكفارتها ورأى في قبلة المسجد مخافة فحكى عليه الصلاة

والسلام قال ايسر احذكم ان يتوخى في وجهه؟ ونهى عن البساط ذي القبلة. والاخبار التي وردت - 00:02:40

النبي عليه السلام في هذا المعنى جاءت بالارشاد ان يمسك الانسان في ثوبه يعني اذا بدره البصاب ان اذا كان المسجد بالحصى او

بالتراب وكان ما ما خاليا جاز ان يبصق فيه وان يمسحه - 00:03:10

بقدمه بقدمه والاولى اذا كان معه الذي بصق بذلك اما اذا كان كما هو الحال المساجد ورست بالسجاد ونحوه. هذا لا يجوز لما فيه من

تقديرها. وكذلك ايداء المصلين ويبقى اثره. ولهذا قال يكره زالت الاوساخ في المساجد كتقليب الانظار - 00:03:40

قص الشايب وهذا محل بحث. من جهة الكراهية او التحريم. لكن هذا الذي قاله الجمهور قاله الجمهور رحمة الله عليهم النبي عليه

الصلاة والسلام كان او امر بتنظيف المساجد كما في حديث عائشة. امر ببناء المساجد في الدور وان تنظف وتطيب. اي في الحارات -

00:04:10

والاحياء ان تنظف وتطيب وهذا ضد ما امر به الشارع من تقديرها وكان في المسجد كان في المسجد من رجل او امرأة خلاف على

خلاف الرواية وهو الصحيح كان يبيت في المسجد - 00:04:40

وكان يزيل الاذى من المسجد توفي فقده النبي عليه الصلاة والسلام فذهب الى قبر لما سأل عنه صلى عليه عليها عليه الصلاة

والسلام. كتقديم الانظار وقص الشارب ونتفش الابط. كذلك كل هذا - 00:05:00

لا شك معلوم انه لا يحصل في علوم المسجد. والانسان لو كان في بيته في اماكن الجلوس فان هذا لا يستحسن الناس عرفا ولا طبعا.

وبيوت الله سبحانه وتعالى. ولهذا لما دعا ذلك - 00:05:20

رجل قال ان ان المساجد لن تبني لهذا. انما هنا في ذكر الله والصلاة والقرآن كذلك عمل الصنائع لا يتخذ المسجد محلا. لخراجة او حداد او نحو ذلك. او الايجاره هذا امر - [00:05:40](#)

بانه ينافي حال المسجد. وذلك البيع والشراء فقد نهى عليه الصلاة والسلام. عن البيع عند اهل السنن وجاء في حديث عبد الله ابن عمرو عند الترمذي قولوا لا اربح انه قال قولوا لا اربح الله تجارة. لا اربح الله تجارتك. والمعنى - [00:06:00](#)
انها تجارة صاحبها لابن غيره. وجعل المسجد الذي هو موعظة موضع عبادة موضع الاتجار ومن اراد البيع والشراء فلهذا الى اماكنها وكان عمر رضي الله عنه وضع مكانا قريب من المسجد من اراد ان يتكلم او يلهو فليخرج الى هذا المكان. والخيار - [00:06:30](#)
يا قهوة الخبز ولهذا من باع في المسجد او اشترى اخترف العلماء. في الكراهة والتحريم وظهر النصوص التحريم وان ينعقد عن البيعة ولا ينعقد موضع خلاف الجمهور انه ينعقد من العلم من قال انه لا ينعقد وان كان اظهر انعقادا مع - [00:07:00](#)
بقوله عليه الصلاة والسلام لا اربح الله تجارة فسمها تجارة وهذا يدل على انه بيع صحيح من جهة تمام شروطه الا انه قد عصى فاعله. قد عصى فاعله وهذا يبين النهي عن ابي هريرة وانه ليس - [00:07:20](#)

مراد انه الذي يقتل للفساد. وان كان نهيا وان كان للتحريم. لان بعض البيوع تكون محرمة وتنعم مثل استقبال الرتبان والبيع منهم فإن البائع بالخيار اذا بلغ سيده الزور بالخيام. والخيار لا يدخل الا بائعا صحيحا. لكن استقباله وشراؤه منهم لا يجوز. فاذا بلغ - [00:07:40](#)
يا صاحب وهو بالخيار ان شاء والبيع وان شاء فسخ اذا رأى انه مغبون واذا ذكر يصنف التجارة وما كذلك اذا كثر الصواب ان البيع لا يجوز قل او كثر لكن اذا كان حال حاجة - [00:08:10](#)

او ضرورة ضرورة لا بأس. انسان مضطر ان يشتري سترة. ولم يجد الا هذا المكان احكامها والحاجة على الصحيح ايضا حينما يكون الانسان معتكف يحتاج ان يشتري طعام اذا يحاسب صاحب المطعم او من يبيع الطعام بمعنى انه يباصره عن طريق وخاصة اذا كان البائع - [00:08:30](#)

خارج المسجد الأمر ايسر كان يتصل عليه بالجوال او رسالة يأمره ان يحضره الطعام ويرسل البائع بقيمة الطعام بقيمة الطعام لا بأس هذا عند الحاجة وخاصة ان المعنى الذي نهى عنه في بيع المسجد لا يوجد وهو - [00:09:00](#)
الناس وان كان هناك معنى اخر هو اتخاذ المسجد للبيع والشراء. لكن هذا ليس المقصود من المتاجرة انما مال مقابل مال مما ينتفع به حاجته وهو لحاجته. وهذا جاء عن مالك رحمه الله احمد في التسهيل فيه وجوز امام في رواية للمعتكف - [00:09:30](#)
بما يلزم عليهم كثرة الخروج والمشقة عليه حينما يخرج ويدخل ويكون هذا اجمع لقلبه. كذلك ايضا ولا يكره ذلك اذا قل مثل الشيء العارض لا بأس. لانه في الحقيقة هذا لا ليس ازالة وسخ. فلا يدخل في المعنى. اذا مثلا فان فتق ثوبه فرقد - [00:10:00](#)
ما يضر هذا ليس من باب اتخاذ المحل المسجد موضع للخياطة ونحو ذلك كما لو خسف نعله فليس اتخاذ المسجد موضع للخراجة ونحو ذلك انما يريد ان يصلح نعله وهذا لا يضر - [00:10:30](#)

لا يا بوي ومؤذن يكون مثلا مع الهاتف الجوال يصلح فيه مثلا بعض ما يحتاج اليه او اه امور اخرى تعرض له في المسجد مما هو محتاج اليه وليس من جنس البيع - [00:10:50](#)

ليس ايضا فيه وسخ ليس في وضع وسخ للمسجد هذا لا يضر قد كان الصحابة رضي الله عنهم اهل في المسجد ومعلوم ما كان فيه ما كانوا فيه من القلة من قلة الثياب وقصر الثياب معلوم - [00:11:10](#)
انه يحصل مثل الفتق الثوب. كذلك انقطاع الشسع للنعل. ومثل هذا لا بأس من اصلاحه او تشريكهما تشريكهم يعني وضع الشراك السيول التي في الزمام و تغرز ابن معن من جهة اليمنى واليسرى كذلك. هذا لا بأس اذا انقطع شسعها. لانه ينهى عن ان تمشي - [00:11:30](#)

نعل واحدة اذا قال عليه الصلاة والسلام اذا انقطع شسع نعل احدكم فلا يمشي حتى يصلحها حتى يصلحها. المعنى انه لا يمشي في نعل واحدة. نهى عن ان يمشي الانسان في نعل واحدة - [00:12:00](#)
لما فيه من اختلال الماشي ولما فيه من عدم العدل بين هاتين الجريحتين والانسان عليه يعدل بين جوارحه. اذا لبس يلبس اليمنى

يلبس اليسرى اذا لبس اليسرى يلبس اليمنى. وقيل انها مشيت الشيطان لكن هذا في - 00:12:20

والله اعلم ان هذه المشية مشية ليست معتدلة ليست عادلة. ليه؟ فهي تفوت يفوت بها العدل. ويفوت فيها الاعتدال. فلا في مشيه ولا يعدل بين قدميه. كذلك ايضا ربما يكون في ضرر - 00:12:40

وهذا لان الله خلقه على احسن صورة وعلى احسن تقويم. فاذا مشى على هذه الصفة ربما ان مشى مشية غير معتدلة. هذا قد يحدث ايضا ضرر. ففيه العناية البدن من هذه الجهة. والشرع كله حكمة وكله خير. نعم - 00:13:10

قال المؤلف رحمه الله تعالى فصل ولا يجوز اقضاء البهائم ولا كيدها بالنار وتجاوز المداواة حسب ما اجزنا في حق الناس في احدي الروايتين. قبل ذلك مسألة الغنى كان مصنف له سبأ كما ذكرنا ان الغنى محرم - 00:13:40

مضى ذكر بعض الادلة والادلة كثيرة مما يضاف ايضا وهي في قوله سبحانه وتعالى ومن الناس من يشتري لهو الحديث يضل عن سبيل الله بغير علم ويتخذ هجرا اولئك لهم عذاب مهين. صح عن ابن مسعود انه قال هو الغنى والذي لا - 00:14:10

لا اله الا هو. رواه ابن جرير وغيره. ونقل عن جمع من الصحابة كثير من السلف. وكذلك الحرر والحرير والخمر والمعاذف. عند البخاري معلق مجزوما. جاء رواه ابو داود ايضا - 00:14:30

تقدم وهو اذا اجتمع فيها صار يعني فيها المزمار فان هذا فيه التحريم بلا خلاف التحريم بلا خلاف اقتلوا في بعض السور مسابقة للاستثناء في بعض الاحوال كما تقدم فيكم سنة رحمه الله نعم - 00:14:50

في طيب مر معنا بالامس ان عمر كان اذا سمع صوتا سأل وان كان في نكاح او ختان تركه نعم وحضره نعم. قال الامام النبي شيئا رحمه الله تعالى في المصنف حدثنا ابن عمير عن - 00:15:30

ايوب عن ابن سيرين قال نبئت ان عمر كان اذا سمع صوتا انكره وسأل عنه فان قيل عرس او ختام بس. هذا منقطع. ابن سيرين. علمنا لم يدرك عمر رضي الله عنه مولود خلاف عثمان - 00:16:00

سنة مئة وعشرة سنة وفاة الحسن البصري. ثم نقل نبئت ان لم يكن الا من هذا الطريق فهو ضعيف تجدها ما في يعني طيب لا ماشي يقول رحمه الله فصل ولا - 00:16:20

اقضاء البهائم. ولا يجوز اقضاء البهائم. ولكنها بالنار. وقع خلاف بين اهل العلم هل يجوز او لا يجوز؟ واذا كان بلا مصلحة فلا يجوز. وان كان هناك الى جواز الكي. مثل كونه يقصى الفحل من الغنم - 00:16:40

سيكون نماء له واطيب للحمه. لانه حينما يكون فحلا هو ينجو على اناث الغنم يعني سواء كان يعني اناث الغنم ولا يريد ونحوها فانه ربما يؤثر ويضر في لحمه. ولهذا جاء في الحديث انه عليه ضحى بك بشيء - 00:17:10

اقرنين موجودين كما في الصحيحين. قالوا هل الادلة على الجواز؟ والذي لا منعه استدلوا بالله عن ذلك كما عند ابن عباس انه نهى عن خصال البهائم. وحديث ابن عمر عند احمد كذلك. حديث ابن عباس - 00:17:40

سند سنده جيد. وقالوا ان فيه تعذيب تعذيب الحيوان لا يجوز تعذيب الحيوان لا لا يجوز بربي الخشيتين او سليما ونحو ذلك. قالوا حديث ضحى بكبشين رجوعين لا يدل على - 00:18:00

لانه خبر عن شيء واقع. خبر عن شيء واقع. كما انه عليه الصلاة والسلام ركب البهو. والبغل لا الا بانجاء للخيل على اداء على الانثى من الحمر. وهذا نهى عنه النبي عليه الصلاة والسلام لان فيه قطع النسل من الخير في حديث علي حديث ابن عباس انما يفعل ذلك الذي الذين - 00:18:20

لما اهدي له البغل قيل يا رسول الله الا ننجي الخيل على على الا ننزل الخيل الحمر فيكون لنا مثل هذا. قال انما يجعل ذلك الذين لا يعلمون. وهل جيد عند عباس - 00:18:50

وابو علي والمعنى متقارب بين الحديثين. والنبي ركب عليه الصلاة والسلام وجئت له وقبلها. فكون الشيء يكون موجود لا يدل على اقرار ما دام وقع لا يدل على اقراره. ومثل ذلك كون هذا الفهم كونه - 00:19:10

ومنهم من توسط كما تقدم فقال يجوز اذا كان صغيرا اذا كان صغيرا فانه ايسر واخف بالالم ولا يتبرأ ذاك الضرر مثل اذا كان مثل

الختان يحسن تعجيله في حال الصغر لان لان الجلد واللحم يكون طريا الالم يكون - [00:19:40](#)

واخف فكذلك الحيوان اذا كان صغيرا والمسألة فيها خلاف المسألة فيها خلاف واذا صحت الاخبار وهو ظاهر كلام اهل العلم في النهي عن ذلك فانه يدل على عدم الجواز. يدل على عدم الجواز. والله اعلم يعني تحرير القوم - [00:20:10](#)

يحتاج الى النظر ايضا في الادلة هل هذا الاستثناء للمنفعة يخول هذا الشيء او يؤخذ بالعموم ايضا مع النهي. عموم النهي عن تعذيب الحيوان وكذلك اكلها بالنار للوسم لا يجوز هذا الاصل انه لا يجوز وخاصة - [00:20:40](#)

رأى النبي عليه زمان حمارا قدوسا وجها من وسم هذا لعن الله من وسم هذا كما روى مسلم عن جابر وقال عليه السلام لا اكوه الا في اقصى جاعرته. يعني وهذا يبين انه عند - [00:21:10](#)

حاجة جائزة وقد يقال ان مثل هذا يدل على جواز خاص للحيوان يمكن ان للمنفعة للمنفعة. لانه اذا جاز الكي لمثله هذا لا شك ان الكي قد يكون اشد الكي بالنار. وكذلك الكي في الاذان. الكي في - [00:21:30](#)

الاذان ولهذا قال وتجوز المداواة حسب ما اجزنا في حق الناس احدى الروايتين. فالمداواة لكن الوصل للعلامة او السمة للعلامة. سمة للعلامة جائز. قال اقصيه اكفيه في اقصى وهذا في الحيوانات الكبار مثل الابن والبقر يكون - [00:22:00](#)

في اصول الافخاذ. بقلة الشعر وايضا غلظ اللحم. فانه لا يؤلمه الم شديد والكي مجرد لدغ بالنار خفيف. اما في الغنم فيكون في اطراف الاذان. اطراف الاذان لا يكون لكثرة الشعر ولضعفها. وقد يتلفها ويهلكها الكي. فاذا كان الكي للوزن - [00:22:30](#)

جائز لحفظها فيمكن يقال ان الخصال كذلك للمنفعة اما ان يكون مساوي من جهة المعنى وان يكون اولى. اما ان يكون اولى. قال وتجوز المداواة نعم. يعني يعني وتجوز المداواة اه بالكي يعني بالكي وهذا واضح - [00:23:00](#)

والنبي علي تقدم معنا وما احب ان اكتوي. وهذا اذا كان في بل الانسان كالحیوان من باب اولی. تقدم الاشارة الى هذا. حسب ما حق الناس في احدى الروايتين. نعم - [00:23:30](#)

قال المؤلف رحمه الله تعالى وبر الوالدين واجب سئل احمد رضي الله عنه عن بر الوالدين فقال لا اقول فرق ولكنه واجب. ولا تجوز طاعتها في معصية الله تعالى. فذلك نص عليه - [00:23:50](#)

لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا طاعة لمخلوق في معصية الله تعالى. نعم وبر الوالدين واجب وهذا محل اجماع من اهل العلم. ان اشكر لي ولوالدي قال وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا. اما يمرن عندك الكبر احدهما او كلاهما - [00:24:10](#)

لا تقل لهم واف ولا تنهرهما وقل لهما قولاً كريماً. واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا. والوالدان هم اعظم الناس حقا على الانسان ولو كانا كافرين. وان جاهداك على ان تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما. وصاحبهما في الدنيا معه واتبع - [00:24:40](#)

سبيل من ابي من اناب الي فاذا كان هذا في الوالدين الكافرين ان يصاحبهما مصاحبة بالمعروف فالمسلمان اولى بذلك. لكن لا تطيعهما في معصية الله. لا طاعة لمخلوق معصية الخالق - [00:25:10](#)

اللي عند البزار اي جيد في الصحيحين انما الطاعة في المعروف عند احمد لا طاعة لمن عصى الله والطاعة في المعروف. فلا يجوز طاعتها في المعصية. قال وبر الوالدين واجب. وهم اعظم الناس حقا على الولد من ذكر او انثى. والوالد - [00:25:30](#)

اعظم حقا من الوالد وذوي الصالحين ان النبي عليه الصلاة والسلام جعل لها ثلاثة ارباع البر اتي رجل النبي عليه الصلاة والسلام قال من ابر؟ قال امك. قال ثم من؟ قال امك. قال ثم من؟ قال امك - [00:26:00](#)

قالوا من؟ قال ثم ابي. وفي رواية اخرى امك. امك. قال ثم ابوك. الخلاف ربه. المقصود انه يبر امه واباه. ولا طاعة لهما في معصية الله سبحانه لكن يتربح الانسان حينما يأمر معصية ليس الانكار عليهما كالانكار على غيرهما لا - [00:26:20](#)

هما لهما حق ولقد قال وصاحبهما في الدنيا معروفا. لو دعوا ابنهما الى الشرك قصة سعد رضي الله عنه مشكورا ومعروفا في صحيح مسلم. في قالت لما انها نذرت انها لا تأكل طعاما ولا تشرب - [00:26:50](#)

شرابا حتى يكفر العياذ بالله. قصته انه قالها لو كانت لك مائة نفس فخرجت واحدة واحدة ما تركت ديني. فيتلف الانسان فلما اكلت

طاعة الجد اكلت اه لان هذا هو الواجب على الانسان. مع المصاحب بالمعروف والكلام - [00:27:10](#)

طيب لعل الله ان يهديهما ويقبل بقلوبهما على الخير والهدى. سئل احمد عن بر الوالدين قال لا اكل ورد ولكنه واجب. والتفريق بين
الفرض والواجب هذا مصطلح لاهل الاصول وانه لا يفرق بينهما - [00:27:40](#)

لا يبدل لكن لا شك ان الواجبات بعضها الزم من بعض. الزم من بعض. فالفرق واجب كل فرد فواجد لكن تختلف درجة الوجود. لان
الوجود من الوجبة وجب الشيء اذا سقط - [00:28:00](#)

لان الواجب كالساقط عليك الذي لا محيد لك عنه. فاذا وجبت جلودها اي سقطت كأن الواجب شاطب عليك لا مفر لك منه. وقوة
السكون تختلف. فقد يكون الساقط شيء له حجم كبير. وكذلك كثافته قوية. فسقوطه يؤثر. وقد يسقط شيء - [00:28:20](#)
لا يحدث اثرا في الارض. فما احدث اثرا في الارض كالشق يسمى فرض. لان هو القطع مثل فرض المشوار الثوب اي شقه او قطعه
نحو ذلك فلهذا الواجب يطلق على هذا وعلى هذا. وفي كلام اهل العلم وخلاف الحنفية في هذا ويكفي المسلم ان - [00:28:50](#)
الله امر به وان خلاف ذلك عقوب ان خلاف ذلك عكر كما قال فهل عسى ان توليتم ان تفسدوا وتقطعوا ارحامكم. اولئك الذين لعنهم
الله واصمهم واعمى ابصارهم روى الامام احمد حديث انه عليه الصلاة والسلام عن عائشة رضي الله عنها قال دخلت الجنة -

[00:29:20](#)

فسمعت قراءة قراءة سمع قراءة للقرآن دخل الجنة يعني هذه رؤية في منامه عليه الصلاة والسلام. فقلت من هذا؟ فقال من؟ ها

الحارث اللي هو لما قال كان ابر الناس بأمة صحابي - [00:29:50](#)

كان ابر الناس بامه. وقال عليه الصلاة والسلام وكان ابر الناس ثم قال كذلك وكان ابر الناس بامه رضي الله عنها. قال ولا ولكنه
واجب. ولكنه واجب تقدم ولا تجوز طاعتها في معصية الله تعالى - [00:30:20](#)

وقصة حائل هذا حادثة حارثة بالنعمان حارثة بالنعمان له قصة نعم حارثة بن النعمان هذا له قصة وهو انه جاءته سهم غر رضي
الله عنه شاب فقتله في سبيل الله. فجاءت امه - [00:30:50](#)

فقالت يا رسول الله قد علمت منزلة حارثة مني فإن يكن في الجنة صبرت والا صنعت فاصنعه كما فقال عليه الصلاة والسلام او هبلت
انها جنان وان ابنتي اصاب الفردوس الاعلى. قالت اصله. رضي الله عنه - [00:31:10](#)

قال ولا تجوز طاعتها في معصية الله تعالى كذلك نص عليه الامام احمد رحمه الله لقول النبي لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.
نعم. قال المؤلف رحمه الله فصل ويكرم على يسرى يديه وراء ظهره. ويكرم الجلوس بين الشمس وغروبها. نعم تفعل هذا -

[00:31:40](#)

فصل ويكره الاتكاء على يسرى يديه وراء ظهره. لما روى احمد وابو داود عن ابن جريد عن عمرو ابن الشريد ابن سويد الثقفي عن
ابيه الشريد ابن جويد الثقفي رضي الله عنه قال مر بي النبي صلى الله عليه وسلم وانا متكئ على آية يدي اليسرى - [00:32:10](#)

وخند ظهري وقال عليه الصلاة والسلام اتقعد قعدة المغضوب عليهم قعدة للجلسة اي هيئة المغضوب عليهم. عبد الملك ابن العزيز
مدلس. رحمه الله. لكن قد سرها عند رواه عن عبد الرزاق مصرحا به صرحا به رحمه الله - [00:32:40](#)

صرح بالتحديث فيه ولكن مرسل عن عامر ابن الشريد مرسلا مرسي وفيه انه قال مر بي وانا اصلي انه اصلي الصلاة الصلاة وهذا قد
يكون دالا على ان النهي ليس مطلقا وانه - [00:33:10](#)

في حال الصلاة لان رواية فيها التدليس هي التدريس وهي عند عبد جاكم الرواية قد حدثنا ابن جريج قال ابراهيم نافع عن عامر ابن
الشريد مرسلا مرسلا يمكن ان يقال - [00:33:40](#)

ان هذا ليس مطلقا انما خاصة. وهذا فيه خلاف. والظاهر والله اعلم. ان هذا النهي ليس في حال الصلاة يومه الأول ان هذا الحديث ان
هذا الحديث بروايته فيه علة. وجاءت الرواية الاخرى طريق من جريج بالاتصال. وفيها انه في - [00:34:00](#)

هذي الصلاة اللي روى الحديث وهذه الرواية مبينة مفسرة وكيف تكون المفسر الدال على الاتصال يلغي ينظر الى السند ويلغى ما فيه
من التقييد هذا بعيدا لو لو نظرنا للرواية وحدها بدون رواية تصريح فهي ضعيفة. فالشاهد - [00:34:30](#)

الذي دل على انه صرح فيه انه في الصلاة. ولا يضر كونه مرسل. لان عون الشريف ما يغار عن النعم اخذه عن ابيه وهذا مفسر ويغتفر في المفسر المفسر ما لا - [00:35:00](#)

في المفسر من التفسير في هذه الحالة يكون من باب البيان والبيان احيانا قد يكون من قول الصحابي في خبره الذي رواه ما دام لا يخالف ظاهره. لانه هذا مطلق وهذا وذكر حالة - [00:35:20](#)

قيدها بحال الصلاة. ويشهد له رواه ابو احمد وابو داود ايضا. احمد من رواية نافع عن ابن عمر. ان النبي عليه الصلاة والسلام قال اذا صلى احدكم اذا صلى هذا حديث احمد رواه ابو داود عن مشايخ - [00:35:40](#)

عن مشايخ احمد بن حنبل الشيباني واحمد ابن محمد ابن شطويه ومحمد برافع النيسابوري ومحمد ابن عبد الملك الغسيل الغزال والامام احمد وابن شطوين ابن رافع ثقات ائمة واجله لاحمد غزال لا بأس به. لفظ الامام احمد الذي رواه عنه ابو داود قال اذا -

[00:36:10](#)

احدكم في الصلاة فلا يعتمد على يديه. وله من شيوخه قيده في السجود ومحمد بن رافع قال اذا قام في صلاته ومحمد ابن عبد الملك اطلق مطلقا. وقال وروايته شاذة. واثبت الروايات رواية الامام احمد رحمه الله - [00:36:40](#)

وهي قوله اذا قعد احدكم في صلاته. هذا موافق لرواية الشريف ابن الشويب عن اتكاح على القعود. وجاءت تلك الرواية ان النهي في الصلاة. وتتفق رواية الامام احمد عند ابي داود - [00:37:10](#)

بالله عن الاتكاء على اليدين في حال الصلاة في حال الصلاة يشهد له ايضا ان ابن عمر نفسه رضي الله عنه رواه عنه ابو داود بسند صحيح انه رأى رجلا قد اتكأ على يده في الصلاة. فقال ان هذا فعل اليهود - [00:37:30](#)

وهذا في نفس الخبر ورطى خبر النهي وقال ان هذا في العلوم والذي في حديث انها بعدة المغضوب عليهم. فإذا اضفت الى قول ابن عمر الموقوف فعل اليهود دل على ان - [00:38:00](#)

الشهيد هو الذي جاء حديث ابن عمر وانه في حال الصلاة. وانه في حال الصلاة. ثم رواه الامام مرفوعا ايضا ابن عمر هذا الموقوف رواه ابن عمر موقوفا عن ابن عمر يدل له رواية اخرى عند - [00:38:20](#)

عبد الرزاق ان ابن جريج رحمه الله الذي روى حديث الشريز بن شوعيب روى عن نافع عن ابن عمر روى عن نافع عن النهي عن الاتكاء على اليد في حال الصلاة. حال الصلاة. هذه الآثار الموقوفة والمرفوضة - [00:38:40](#)

اوعى اذا جمعتهما تبين لك ان النهي في الحديث الشديد ابن سويد ليس مطلقا بل هو خاصة بحاجة الصلاة ولان مثل هذا الاتكاء قد يحتاج اليه قد يحتاج اليه وهو امر - [00:39:00](#)

طبيعي وامر طبيعي في في احوال الانسان في احوال الانسان كون الانسان يشابه مثلا اهل في حال جلوسه لا يقتضي والله اعلم ان يصل الى هذا الوعيد الكون يتكى على يمينه او يساره بحسب راحة الانسان. بعض الناس قد يكون راحته في اتكاء على

يساره. تكون خلفا مثلا تكون - [00:39:20](#)

جميلة ومثل هذا لا يعلق بمثل ما يظهر والله اعلم وعيد من جهة انه يعود الى الجبل والطبيعة وليس فيه شبه من التشبه. الانسان يتكى على جهة التشبه. لكن في العبادة لا العبادة - [00:39:50](#)

وضع اليد يختلف. الصلاة في حال الانسان اذا جلس في الصلاة فان السنة ان تضع يديك على الركبتين والفخذين. فلا تظع يدك خلف ظهرك لا شك ان هيئة تلفت النظر وكونها - [00:40:10](#)

ورد في الخبر كما تقدم مرفوع موقوف وهو امر واضح وبين في الصلاة وعلى يستنكره كل من رآه حينما يراه. اما خارج الصلاة فبعيد. ولهذا قال الذين ينهى عن عن اليد على اليد خلف ظهره خلف الصلاة قالوا لو اتكأ على اليمينى لا بأس او اتكأ على اليدين لا بأس

- [00:40:30](#)

او كان الاتكاء على اليسرى عن يساره لا بأس. او يمين من باب او لا انه لا بأس. وهذا فيه نظر. كونه يعلق هذا الوعيد الشبه باليهود الاتكاء على اليد اليسرى خارج الصلاة. والاقرب والله اعلم - [00:41:00](#)

وتقييده بهذا الصلاة كما تقدم. قال ويكره الجلوس بين الشمس وظل. هذا ورد في الاخبار الجلوس بين الشمس والميم. وظاهر كلام المصنف سواء كان ابتداء مثل انسان يأتي ويجلس بين الشمس والغرب ابتداء نصفه في الشمس سواء كان نصفه بمعنى - 00:41:20

يعني جميع الجسم الايمن في الظل وشقه الايسر في الشمس او بالعكس او كان مثلا قدميه وفخذه في وكان صدره ورأسه في الظل في الظل شاملة او كان هو هم في مثلا الظل والفاء لم تجد الشمس تدنو حتى صار بين الظل - 00:41:50
يوضح او كان في الشمس فقرص عنه الظل فقرص عنه الذل. ولهذا في نفس الحديث الذي ورد في هذا الباب اذا كان احدكم في الشمس او في الظل فقال عنه فكان بعضه في - 00:42:20

وبعضه في الشمس فليقم. عند احمد والبيهقي ذاك مجلس الشيطان. وهذا الحديث لهم روايات له روايات احمد وابو داود كما تقدم. لكن بسند منقطع عن ابي هريرة. ورواه عن ابي عياض عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهذا اسناد في كثير من ابي كثير وهو مجهول - 00:42:40

وهو مجهول وجاء وجاءت رواية اخرى هي اجود الروايات رواية بريدة ابن الحصين برواية ابي المنيم عبيدالله بن عبدالله العتكي. وهو كما يقول الحافظ رحمه الله صدوق يخطئ وقال البخاري له مناكير رواية بريدة بن حصيف رضي الله عنه بريدة - 00:43:10
معنى الحديث المتقدم والنهي عن يوسف والظل او الشمس والظل. وكما قال البخاري عندهم هذه الروايات كما تقدم من العلم الضعفاء من ضعفها وقال لا يصح منها ومنهم من يحتاج بها. احتج بها وقال يكره الجلوس بين الظل و - 00:43:40
الشمس او من اخذ قال يحفظ قال يحرم فمن منع ذلك افكرها اما انه جعل الامر تعبديا بمعنى انه لم تظل الحكمة لكن لابد في الغالب فيها حكم واضحة الاخرى انه مجلس الشيطان لا تفيد ثبوتها نظرا. ان لم تثبت هذه الرواية فقال بعض اهل العلم - 00:44:10
اختلال بالتوازن في الجسم. لوجود مصيرين متضادين. ما هما المؤثران المتضادان؟ ما هما؟ الشمس والظل. الشمس حرارة والظل ماذا؟ برودة واذا كان الجسم تسلط عليه مؤثران متضادات ربما يحدث اعتلال في الجسم خاصة - 00:44:40
في ظاهر الجلد. هذا واضح لو انسان مثلا واحد يعني تعرض الى ماء حار. وفي نفس الوقت الى ماء هذا ضرره اشد من كونه يتعرض لاحدهما دون الآخر. كذلك حينما يتعرض - 00:45:10

يعني قد تشق المنزل لهذا والشق منه يتعرض لهذا. فقالوا انه يتعرض لمؤثرين متضادين ايضا قالوا ان فيه فوات عدل. فوات العدل بين شقين مثل ما تقدم بالنعم الإنسان ما يلبس نعل واحد او حذاء واحد لا لا بد ان تعدل بين القدمين - 00:45:30
بتلبس اليمين والشمال واذا انقطع اذا انقطع شسع احدكم قال فلا يلبس الاخرى حتى يصلح شسع نعله. ان انت تمشي وانقطعت انقطعت نعلك. لا تأخذ واحدة في تأخذ الجميع وتمشي على قدميك حافي. او تصلح وانت قائم. لا بأس اذا كان - 00:46:00
قدمت في النعل وانقطعت الاخرى وامكن اصلاحها ولا يتأخر الوقت وانت قائم ما تمشي بأس ان تصلح وتلبس لكن كونك تمشي نعم او تصح وان تمشي لا عليك ان تأخذ جزء اخرى - 00:46:30

الثانية الا من حال ضرورة مثل انسان يكون في رمضة الشمس حارة يعني يكون اخف له من كونه يعني يلبس في احدهما فيها النعل او تارة يلبسها هذه وتارة او العرب لها احكامها. كذلك قالوا انه وثوت العدل بين شقي - 00:46:50
البدن والله اعلم والله اعلم والحديث يعني طرق التي وردت فيها ضعف الا ان نقول ويأتي رؤية بريدة مع انه ورد خبر صحيح اصح من هذه كلها. وفيه انه بنية قيس بن ابي حازم عن ابيه عند ابيه باسناد صحيح - 00:47:20
انه جاء رضي الله عنه ابو حازم الى النبي عليه الصلاة والسلام جاء الى المسجد دخل والنبي يخطب قال فوقف الشمس يعني ما وجد مكان فوقف الشمس فامر به النبي عليه الصلاة والسلام ان - 00:47:40

تحول الى الذنب وامر به ان يحول الى الظلم. هذا ليس فيه ان وقع بين الظلم والشمس لا وقع في الشمس ما امر بان يحول فهو له تعلم بهذا الخبر. مثل ما جاء في حديث ابن عباس في ابي اسرائيل الذي نذر - 00:48:00
رآه واقفا في الشمس فقال ما شأنه؟ قال نذر ان يقوم ولا يقعد ان يقوم ولا يقعد نعم ولا يستظل فقال النبي عليه الصلاة والسلام

امره ان ان يقعد ينتقل الى الظلم. وامر بالوفاة النذر الذي آ نذر من نعم من الصوم - [00:48:20](#)

يعني في حال الصبيان الصوم طاعة. لكن وقوفه الشمس هذا لا مصلحة بيان فيه ضرر نعم لا تفعل هذا جزاكم الله خيرا واحسن اليكم وبارك فيكم يقول السائل السلام عليكم ورحمة الله فضيلة الشيخ عندنا برنامج الحج الافاضة - [00:48:50](#)

من عرفات يكون في اليوم الثامن ليلا. فهل يصح هذا انك ما تقدم من اراد سنة للحاج ان يقف او ان يتجه الى منى يوم ضحى ويبيت بها الى ان يصبح اليوم التاسع. فإذا هو ومن معه ان يتقدم الى عرفات - [00:49:20](#)

حتى يكون ايسر له فلا بأس بما تقدم ولو مرة ان المبيت ليس بواجب. نعم. جزاكم الله خيرا يقول السائل يقول ثم نبيت في مزدلفة ونرمي الجمرات ثم نعم لا بأس يعني ان يبيت نعم - [00:49:50](#)

ما هي مانع لكن ترمونها ليلا بعد نصف الليل بعد نصف الليل فإن كنتم رجال ليس معكم صغار ولا نسوة بالسنة تيسر ان تبقوا حتى تصلوا الفجر تقفوا بعد طلوع الفجر - [00:50:30](#)

ثم تنفعون بعد ذلك الى منى ثم ذلك الى مكة ولا بأس ان تدفع بعد نصف الليل الى مكة ولا تذهبون الى منى تطوفون ثم ترجعون وترمون لا بأس لان النبي عليه الصلاة والسلام كما تقدم ماشي العشرين قدم اخلاق قال افعل ولا حرج نعم احسن الله اليكم يقول السائل هل يجوز - [00:50:50](#)

بسنة الحج نعم يعني نتركها طيب وحدة يعني ها مع من؟ هي مع المجموعة ما فهمت الاشياء ما فهمت الاشكال. ايه. طيب يجعل زوجته؟ طيب طيب نعم زوجة تذهب الى عرفة ما في مانع لا بأس بس بشرط ان لا يكون في ذهابها ضرب عليها بدأت تكون وحدها قد تضيع مثلا - [00:51:20](#)

لا ترضى ان تذهب وحدها فيقول لا انا سوف اذهب وانتي هذا لا لا يكون مع اهله هذا اولى لكون من يتركها تذهب وحدها مثلا او مع ناس قد لا يضمن انها يعني تصل الى عرفة - [00:52:30](#)

يعني يختلفون فلا جناح فعليك ان كانت محفوظة وهي ايضا راضية بهذا وانها تذهب الى فلا بأس. لا بأس مثل يكون مجموعة من الحجاج بعضهم ذهبوا الى عرفة مبكرين تلك الليلة يقولون نحن علينا مشقة - [00:52:50](#)

اولا نستطيع البقاء في منى وظرر علينا واخرون باتوا في منى ليلة التاسع فلا بأس وكذلك الرجل معنا لكن عليه خاصة في ايام الحج ربما يختلف على في الوقت يضيعون منه فيترتب عليه ضرر عليه وعلى اهله - [00:53:10](#)

احسن الله اليكم يقول السائل ذكرت في الدرس الماضي المرأة التي طلبت ضربتني الدف عند النبي صلى الله هل هذا كان قبل الحجاب؟ وهل هذا النذر له طاعة؟ وكيف يكون نذر طاعة وهو من همار - [00:53:30](#)

ان هذا الحديث موضوع او ضعيف لا سبق ان حديث جيد حي عبدالله بني عامر والحديث ليس فيه ضياع الوقت قبل الحجاب وبعد الحجاب. وهذا لا لا يشكى لان كونها تضرب الدف لا يلزم منها ان تكون يعني - [00:53:50](#)

تقدم ان النبي عليه الصلاة والسلام سمع الدف وكان قد وضع وجهه الى الجدار والجوائز هذا يقع وكثير ممن يضربون اعتادوا بعضهم خاصة في الزواجات في بعض ان المرأة لا تكشف وجهها. حتى بين النساء يعني في بعض المحلات التي يستأجر فيها من يضرب الدهوف - [00:54:10](#)

يأتي نساء في بعض البلاد فلا تكشف حتى بين النساء. تكون متحجة بين النساء تضرب الدف لا يمتنع ان تضرب بالدف اه بل ربما بعضهم يعتمد ذلك حتى يكون ابلغ حتى لا ترى تعادل الوجه ونحو ذلك يكون - [00:54:40](#)

فليس فيه شيء من هذا وسبق البحث في هذا وانه اذا قلنا انه انه انه مشروع للقدام كان من هذه الجهة سنة او امر مطلوب فرح بسلامة من قدم انه يضرب بالدف. انه يكون من المناسبات التي يفرح بها. فهو مأذون به فوق المباح فوق - [00:55:00](#)

ونعلم ان المباح يجوز الوفاء به ويجوز عدم الوفاء به على الخلاف ان يرجى الكفارة او لا بكفارة وتقدم ان الاظهر والله اعلم ان هذا خاص بالنبي عليه الصلاة والسلام وسبق بيان - [00:55:30](#)

الدلة والمعنى في هذا نعم. احسن الله اليكم يقول السائل ما حكم من يرمي الجمرات في وقتها ثم يرجع الى اقامته في مكة ليميت

ففيها وذلك لرفع الحرج والمشقة عنه. ان كان ليس له مكان في منى. ما له مكان في منى - [00:55:50](#)

ولا وجه لا بأس من كونك تبيت في مكة. في اي مكان وتجتهد ان تكون قريب من الجمرات. حتى يكون ايسر. لا بأس المبيت في واجب لمن لم يتيسر فتقول اللهم استطعت اذا امرت ما استطعتم والانسان - [00:56:10](#)

الا يذهب الى منى يبيت في الطرقات او على الارشدة. لا بل لا يجوز له ذلك. لانه يؤذي غيره. ويؤذي نفسه انه الواجب عليك ان تجتهد فان لم تجد او علمت ذلك بالخبر اليقين انه لا مكان لك في منى لا بأس - [00:56:30](#)

خارج ميناء نعم. جزاكم الله خيرا. نعم. ليس عليك كفارة لا كفارة. النبي عليه الصلاة والسلام لم يأمر. العباس دي كسارة وكذلك اصحاب المواشي اذن لهم بترك المبيت وان يرموا يوم ليومين لاجل - [00:56:50](#)

عليه الصلاة والسلام. نعم. جزاكم الله خيرا. يقول السائل ما حكم من طلب مني سبعة اشواط حول الكعبة بالنيابة عنه هل تكون اجرا له؟ هذا اولا اذا كان الذي طلب منك غير - [00:57:10](#)

لكبر سنه او مرض مستديم. اذا ثبت هذا فيبتلي على الخلاف في يبتلي هذا على الخلاف هل يجوز النيابة في التطوع مو في طواف مفردا؟ وحده دون والحج من العلم من قال كما يجوز التوكيل في عصر الحج والعمرة في حق الكبير والميت - [00:57:30](#)

كذلك يجوز في اجزاء الحج والعمرة. يقول لا. هذا ليس بغربة ولا يشرع ولم يعلى ان هذا وقع في عهد النبي عليه الصلاة والسلام وان احدا يطوف عن احد وهو يذوب لكنه مبني على المسألة - [00:58:00](#)

تقدمت وهو تثويب الطاعة تثويب الطاعة كونه يطوف عن غيره وان قد يدخل في هذا في هذا وسبق كلام بهذا وبعض اهل العلم يقول لا بأس من ذلك لكن كونه - [00:58:20](#)

يريد الانسان قادر هذا لا يجزئ اذا كان الذي يريده اذا كان اصل الحج والعمرة لا يصح ان ينيب فيه من كان قادرا فأجزؤوه كذلك نفس الحكم نعم احسن الله اليكم يقول السائل اذا طلب مني ولي امر العمل او المسئول المباشر الا احضر الى العمل - [00:58:40](#)

ويكون ويكون تحت الطلب في حالة الاحتيال. مع العلم بان بان غيابنا يشكل اي مضرة عن العمل لا ليس له ذلك. وليس من حقه ان يأذن له الا اذا كان مأذونا له من الجهة - [00:59:10](#)

التي لها هذا التصرف. فنفس مسؤولك المباشر هو محاسب مثلك. لو تأخر ما يجوز عليك الا بعذر. ولو اراد هو ان يترك العمل لابد ان يقدم طلبا لذلك لاخته اجازة - [00:59:30](#)

ونحو ذلك ومثلك سواء الا اذا كان قد فوض في هذا من جهة ولي الامر ومن يقوم مقامه تفويضا واضحا لان من رأى ان يأذن له فلا بأس ثم هذا لا يمكن يقع - [00:59:50](#)

الحقيقة لا يفرط لان في اخلال بمصالح المسلمين لا يمكن ان يقع قد يقع هذا على لاسباب في الجهاد يعلم ان اصحاب هذه الوجيه اصحاب العمل يحتاجون لان عملهم عمل - [01:00:10](#)

وفيه التعب. وما يقدم لهم من مرتب لا يكون مقابلا للعمل. اذا نمت وما لو شهد عليهم لتعطلت هذه الجهة وذهب الموظفون. فيخول للرئيس والمدير ان يجتهد في الابن لمن شاء مع ان يكون على سبيل التوزيع بينهم لا لمصلحتهم - [01:00:30](#)

لمصلحة العمل حتى يستمر. اما يكون محابة فهذا لا يجوز. لا له لا لك ولا لغيرك. كونك انه لا يضر العمل. من قال لك انه لا يرغب؟ اي دعوة منك لا يضر العمل ثم انت مستأجر. انت - [01:01:00](#)

من قبل الجهة التي تعاقدت معها سواء كان قطاعا عاما او خاصا. ولهذا لو كان قطاع خاص ومفيد الشركة مشغول الى ما لدي الشركة. لم يكن له حق ان يتصرف في هذه الشركة الذي هو مدير - [01:01:20](#)

لها من قبل ما لك الشركة الا باذن من مالکها ولو انه صار يأذن لهؤلاء الموظفين وانشاء وعلم به ما لك الشريكة جعله خيانة ربما حاسب واشتكى وقص منه فيما فات من خسارة عليه هذا واقع اذا كان هذا في القطاع الخاص - [01:01:40](#)

الذي تعامله خاص فكيف بالقطاع العام الذي بعموم الناس؟ فالامر فيه اشد الامر فيه اشد وابلغ والاخذ من هذا المال من بيت المال في القطاع العام اشد. السرقة من اشد من السرقة من المال الخاص. خصماؤك في - [01:02:10](#)

هذا خاصون وهم متعلق بالقطاع الخاص اما خصماؤك في باب القطاع العام عموم الناس الذين لهم علاقة او اصلح في هذه الجهة.
وانت لو كان عندك خادم او سائق في بيتك. وعمل - [01:02:30](#)

في الصباح يعمل. يعني عندك اعمال في اول النهار وعندك اعمال في اخر النهار. وما بينهم في هذا الوقت ليس عنده عمل فاراد
فجئت وبحثت عنه في وسط النهار انت ربما عمرك شيء وبحثت عنه او اتصلت عليه اين انت؟ فقال لك انا - [01:02:50](#)
من اول النهار واخر هذا ما تكلفتني بشيء. وانت مستأجر اصلا؟ شكرا يكون هذا الخادم خادم سوء. او السائق سائق سوق لا ترضى.
وتعلمه وتحاسبه تقول انا وقتك كله الا ما خرج بالشرع اوقات الصلوات ونحو ذلك. فلا ترضى هذا التصرف. فهذا هو الواجب على -
[01:03:10](#)

من كان موظفا عند الدولة وغيرها. نعم. احسن الله اليكم. يقول السائل السلام عليكم ورحمة الله ما حكم من سعى الرابعة عشر شوقا
بدل سبعة اشواط. جزاكم الله خيرا. نعم وعليكم السلام وبركاته. ربما بعض - [01:03:40](#)
وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته لمن سبق سلامه الاشواط سبعة اشواط وذكر بعض اهل العلم ان بعضهم جعلها اربعة عشر صوم
شوطا لكن اهل العلم يكاد يكون محل اتفاق ما سواه الشاة او بعض - [01:04:00](#)
هكذا سعى النبي عليه الصلاة والسلام. فمن زاد جهلا فلا شيء عليه. اما من كان عالما هذا لا يجوز. هذا واتس و والسعي لا تطوع فيه.
السعي يكون للواجب. فما زاده الانسان - [01:04:20](#)

على سبيل الجهل وعدم العلم هذا لا يؤاخذ به. وقد يقال والله اعلم يحتمل ان يؤجر. من جهة النية اما وانه آآ سعى لانه بسعي قد
يكون دعا دعوة او ذكر الله فيؤجر من هذه الجهة ربما ايضا يقال - [01:04:40](#)
لا حصر لهم من المشقة والشدة بزيادة عن نوع مصيبة. اصابته عليها نعم السلام عليكم يقول السائل بارك الله فيكم ونفع بكم
المسلمين. انا مسافر اليوم الثاني عشر ذي الحجة - [01:05:00](#)

وسفري في الصباح. هل يجوز لي ان ارمي الجمرة الثانية قبل الزوال؟ صباحا وجزاكم الله خيرا قدم ان الرمي لا يكون الا بعد الزوال.
هذا هو قول جماهير العلم ودلت عليه الادلة. الصحيح عن النبي عليه - [01:05:20](#)
والصلاة والسلام والحج لا يجوز للانسان على هذا القول ان يرتب حاجزه قبل الزواج الا اذا كان شيء بغير اختياره او اختلف التاريخ
اختلف التاريخ مثل كون الشهر تقويم ناقص وتم في الرؤية ولم يمكن تغيير الحج اجابة هذا الشيء هذه مسألة يعني واقع -
[01:05:40](#)

لو فيها خلاف. فمن انزل بالسفر فلا يظهر ان عليه شيء. ولا يأتى ببالة. لا يأتى بذلك. لكن في هذه الحال هل عليه دم واذا كان عليه دم؟
هل يلزمه الدم هو او يلزم من رتب له الحج - [01:06:10](#)
ولم يغير حجه مع انه بالامكان ان يغير عن طريق الطيران الحجز الا اذا كان هنالك اضرار هذه الشركة واضرار من هنا في هذه الحال
يحتفل والله اعلم يحتمل والله اعلم ان يقال - [01:06:30](#)
اذا للشيء الذي يسقط فيه الدم عند الحاجة مثل المبيت نقول المبيت في هذه الحال لا دما عليك فيه لان انه لو بات المبيت وانت في
مكة لكونك حججت وحصرت عن او منعت عن دخول منى - [01:06:50](#)

اه مثلا او غير منا مثلا كمكة اه لانه مكان كبير فيه ان لم تتمكن من المبيت لاجل ازدحام فلا شيء عليك. والنبي عليه الصلاة والسلام
اذن العباس ورخص له. كذلك في الحديث عاصي بن عدي لاهل - [01:07:10](#)
اما الرمي يظهر والله اعلم ان الدم ثابت. الرمي كذلك طواف الوداع لانه لا لانه ليس هناك وداع الا بعد الرمي اليوم الثاني عشر بعد
الزوال. ولا يقع الوداع بهذا - [01:07:30](#)

يمكن ان يقال ايضا يقال في هذه الحال ولعل هذا اقرب لعل هذا اقرب والله اعلم يقال في هذه الحالة يجوز الرأي قبل الزوال على
هذا القول الذي قاله جمع من التابعين. وقاله بعض المتأخرين كابن الجوزي رحمه الله - [01:07:50](#)
جوزوه مطلقا والرمي قبل الزوال. فيقال في حال الضرورة لا بأس من الاخذ بالقول الضعيف وهذا قد قرره جمع من اهل العلم. ذكره

بعض علماء الشافعية رحمة الله عليهم. حتى في بعض - 01:08:10

مسائل بالجوع التي شدد فيها بعض الشافعية مع انها خلاف القول الصحيح. قالوا ان يجوز الافتاء لعموم الناس حينما يتضررون
بالاخذ بالقول المعتمد عند الشافعي في بعض بعض الاشياء التي هي بيوع لا تصح عندهم. لكن الزامهم بها يترتب ضرر - 01:08:30
جمع من ائمة الشافعية بان تجرى العقود هذه على الصحة. للمشقة مع ان هذا يقرر في الحقيقة ان هذا القول ضعيف لانه لو كان
صحيحا فانه لا يحسن به الضرر. دل على ضعف لكن قصدي انهم اجروا القاعدة في هذا للحصول - 01:09:00

بان يفتى بالقول الضعيف وكذلك ايضا قرر جمع العلم في مسائل وهو الافتاء بالقول المرجوح والعمل المرجوح حينما ما يحصل
مشقة من قول راجع ولعل هذا ايضا يؤخذ من قواعد ان النبي عليه الصلاة والسلام اقر بعض الاشياء التي يريد - 01:09:20
تغييرها لما في تغييرها من المفسدة. مفسدة. فهذا يجري. ومثل ما يقر الانسان في بعض المسائل باب العبادات من هو عليها لانه لو
غير عليهم يترتب ضرر في مثلا بعض سور من قنوت نحو ذلك فهذا قد يقال - 01:09:40

الله اعلم انه لا بأس ان يرموا ما دام لا حيلة له في ذلك قبل الزوال. وان امكنهم ان يطوفوا بعد ذلك للوداع جاز في مثل هذه الصورة
ولعل هذا اقرب فيحسنون بذلك. الرمي والطواف. ويدركون - 01:10:00

رحلتهم نعم يرمي يومين بس يرمي في اليوم ثاني عشر ما يقدم. يؤخر. لا ما يقدم. يعني يعني كونه مثلا الرمي يرمي احدى عشر او
اثنى عشر هذا لا لا يعني لم يقل باهل العلم وان كان قد قال - 01:10:20

قول ضعيف جدا وان كان حد قاله يعني يعني فيما يظهر انه ربما بعض اهل العلم قال لكن كذلك المبيت واجب. المبيت واجب. والله
عز وجل يقول فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه. ومن تأخر فلا اثم عليه والتعجل - 01:10:50

لرمي اليوم الثاني عشر. ومن ان كان قاله حج فهذا قد يكون توهم بعضهم ان الرمي في اليوم هذه عشر من باب تقديم العبادة في
اول وقتها. مثل تقديم الصلاة في اول وقتها. فما يجوز تقديم الصلاة صلاة الظهر - 01:11:10

او غيرها او غيرها من الصلوات آ الى اول الوقت قالوا تقديم الرمي في اليوم الاول اليوم الثالث عشر الثاني عشر ثاني عشر وثالث
عشر الحادي عشر هذا ليس بصحيح لان الرمي عبادة مستقلة كل يوم عبادة كالصيام كما ان الصيام كل يوم عبادة - 01:11:30

بدأ كذلك الرمي كل يوم عبادة فلا تقدم وان كان فارق الشاف بينهم لان الصوم لا يمكن الاجتماع صيام يومين انما المقصود ان هذه
عبادة تنتهي الى طلوع الفجر. الحادي عشر الى طلوع الفجر. والثاني عشر يبدأ بعد الزوال وينتهي الى طول - 01:11:50

فجر من صبحي الثالث عشر والثالث عشر يبدأ من زوال يوم الثالث عشر ينتهي الى غروب الشمس. اي عبادات مستقلة والنبي عليه
الصلاة والسلام كان يوم كل يومه ويقول خذوا عني مناسككم ثم تفوت العبادات الأخرى في الدعاء عند الجمرة الأولى

والثانية في - 01:12:10

يوم الحادي عشر والثاني عشر هذا التفويت كله يدل على انه لا يمكن ان يفعله على هذا الوجه. نعم. احسن الله اليكم يقول السائل
السلام عليكم ورحمة الله. بارك الله فيكم يا شيخ ونعود صغري وعاني نوعا من قسوة القلب. او قسوة في القلب - 01:12:30

تقارير البكاء ولكن بفضل الله من الله علينا الاستقامة منذ حوالي ستة اشهر. وقد ولله قبلت في حجة هذه من اول التسجيل في
القرعة وكنت متشوقا الى ضيافة بيت الله تعالى. والانهار بالبكاء من اول ما ارى الكعبة لكن لم نشعر بشيء من ذلك - 01:12:50

فهل هذا يدل على بعد من الله عز وجل؟ وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته والحمد لله على ما حصل لك من هذه خيارات وابشر
بالخير. نسأل الله سبحانه وتعالى ان يزيدك ويثبتك. يثبتنا واياك واخواننا المسلمين على القول الثابت في الحياة الدنيا - 01:13:20

وكرمه امين واياك تشغيل الشيطان فالحمد لله انت على خير ولا يفتح الانسان الابواب على قلبه هذه الوسواس. الشيطان ربما
يحرص خاصة التائب من الذنب يأتيه. ويقول انت كذا وانت كذا. يعني هذه الخبيث فيقول لماذا لا تبكي انت؟ انت انساني. قاسي

القلب. ربما طاقة انت منافق - 01:13:40

يعني كأن يأتيه من هذا الباب يأتي من هذا الباب يتشمع ويقول انت كذا وكذا وكذا وهي وسواس حتى ان بعضهم يقول جاءني
الشيطان وقال كذلك قلنا قيل كنت تقول ان الشيطان جاء فمعنى ان هذا من الشيطان كيف تستمع للشيطان؟ ولا تسمع للرحمة -

هذا لا يجوز ان تقول مما جاءني الشيطان وسوس لي الشيطان وهل هذا هل هذا صحيح؟ كيف يكون كلام الشيخ ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا انما لحزبهم ليكونوا باصحاب السعير. استمر على من - [01:14:30](#)

وابشر بالخير ولا تشدد على نفسك ولله الحمد. وهذه تعرف لك ولغيرك. تعرف لك ولغيرك وليس شرط صحة الايمان ما ذكرت. لكن انسان لا شك انه يجتهد في ان يقبل على الله عز وجل وان يخشع قلبه - [01:14:50](#)
وانني هذا لا بأس ومن ما يلين القلب وتخشع به النفس هو الذكر. الذين امنوا وتطمئن ذكر الله الا بذكر الله تطمئن القلوب. كذلك العلم طلب العلم انما يخشى الله من عباده العلماء - [01:15:10](#)

حينما يطلب العلم ويقرأ في السنة وكلام اهل العلم يعظموا حدود الله يعظم محارم الله سبحانه وتعالى وكلام نبيه عليه الصلاة والسلام. وهذا لا يكون الا بالقلب. كذلك ايضا تذكر الموت تذكر الموت من اعظم - [01:15:30](#)
المديرات للقلب. اذكروا اكثروا ذكر هذه الذات. قاطع الذات قاطع الشهوات. اكثروا ذكره الموت كذلك ايضا المحافظة على صلاة الجماعة تجتهد في عصر الجماعة تجتهد المحافظة على اجابة المؤذن اجب المؤذن كلمة كلمة ثم تدعو بما تيسر الادعية التي وردت عن النبي عليه الصلاة والسلام - [01:15:50](#)

قراءة القرآن والتأمل والتدبر. وابشر بالخير. نعم. احسن الله اليكم. يقول السائل كلام البكاء عند رؤية الكعبة وفي يوم عرفة دليل على قوة الايمان او العكس. لا شك الانسان حينما يرى بيت الله سبحانه وتعالى وتؤمن - [01:16:20](#)
دلالة خير لأنه ليس بكاء لأنه هذه الأحجار لا لأن الله يسره سبحانه وتعالى له الوصول الى البيت وطواف ذي الكعبة ومسح الحجر اليماني والركن الاسود وكذلك الحجر الاسود تقبيل حجر ونحو ذلك هذه لا شك من نعمة الله سبحانه وتعالى كما قال وتحملوا اثقالكم الى بلد - [01:16:40](#)

ان تكونوا بالغين الا بشق النفس. فاذا من عليه سبحانه بلغ هذا البيت ودلالة خير. المصيبة ليس شرطا لكنه ليس شرقا في كونه اذا رآه بكى او نحو ذلك انما لتذكر هذه المشاعر. ذلك من يعظم شعائر الله فان - [01:17:10](#)
لان هذا من شعائر الله سبحانه وتعالى. نعم. احسن الله اليكم. يقول السائل السلام عليكم. ماذا يقرأ بين ركعاتهم تكبيرات صلاة الجنازة. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. تكبيرة صلاة الجنازة بينها النبي - [01:17:30](#)
وكذلك في حديث ابن عباس فهي اولا تكبر تكبيرة تكبيرة ثم تقرأ الفاتحة. ويتيسر لك ان تقرأ سورة قصيرة لا بأس بمرض النسائي بسند صحيح. في البخاري قرأ الفاتحة وسورة. وكذلك اذا كنت خلف الامام وقرأت الفاتحة. وامكنك ان تقرأ سورة قصيرة لا بأس - [01:17:50](#)

ثم تكبر التكبيرة الثانية. ثم تصلي على النبي عليه الصلاة والسلام. ثم تكبر التكبيرة ثم تدعو للميت بالادعية المنقولة عنه عليه الصلاة والسلام نعم. ثم تكبر رابعة. نعم. جزاكم الله خيرا. يقول السائل ما حكم؟ العم - [01:18:20](#)
ارفع الصوت كيف؟ السائل يعني بين التكبيرات وبين بين التكبيرات هذا وبين التكبيرات. كبر التكبيرة الاولى لا هذه التكبيرات تكبيرات العيدين تكبيرات العيدين هذا هو الذي جاء يعني تكبيرات العيدين بعض اهل العلم يرى انه يذكر الله جاء عن ابن مسعود جماعة ومن اهل العلم يقول لا - [01:18:40](#)

اول شيء تكبيرات متوالية. اما تكبيرات الجنازة فكما تقدم. نعم. نعم تكبيرتين. نعم. نعم. يقول اذا ادرك وقد فاتة تكبيرتان. ماذا يصنع؟ نقول اذا جئت والامام قد كبر تكبيرتين او تكبيرة كبر معه مباشرة - [01:19:10](#)
تقرأ الفاتحة. فان اتممتها فالحمد لله. فان كبر قبل ان تتم الفاتحة فكبر ولو لم تتم الفاتحة كما لو جئت الامام قائم فانك تقرأ الفاتحة يعني الصلاة قائم للصلاة فاذا ركع فانك تركع معه ولو كنت - [01:19:40](#)
المفاتيح الا اذا كنت في اخرها وامكنك ان تتمها وتذكر الركوع كذلك اذا كنت في اخر الفاتحة وامكنك ان تتمها وتركع مع وتكبر ثم اذا كبرت والتكبيرة الثانية تصلي على النبي عليه الصلاة والسلام ولو كان الايمان - [01:20:00](#)

دعاء جنازة لا يضر انت الإمام يدعو دعاء جنازة والمصلين مع كذلك يدعون الى جنازة وانت تقوم الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام. فاذا كبر الامام الثالثة تكبر انت الرابعة. انت تكبر معه - [01:20:20](#)

تقدم معه فاذا سلم انت لا تسلم. فان بقي عليك تكبيرتان فبعد التكبيرة الثانية وبعد ما يسلم الامام انت بعد اذنك تصلي على النبي عليه الصلاة والسلام تماما كما لو فاتتك - [01:20:40](#)

المفروضة ثم تكبر الرابعة ثم تقول الدعاء ثم تقول الدعاء ثم تكبر رابع وتسلم وان كان فاتك تكبيرة واحدة كذلك المقصود انك تكبر مع الامام بعض اهل العلم يقول انه اذا فاتك تكبيرتان او ثلاث تكبيرات تكبر مع الامام ثم بعد ذلك تصلي اه تقرأ الفاتحة - [01:21:00](#) ثم تكبر وتصلي على النبي وسلم فاذا سلم الامام واذا كبر انه سلم فانك تقول الله اكبر الله اكبر مباشرة تكبيرتان لا تقولوا بينهم شهداء المذهب. استدلووا بحديث لا يصح. لكن اظهر والله اعلم هو انك كما لو كنت تصلي - [01:21:30](#)

لقوله عليه الصلاة والسلام ما ادرتكم فصلوا وما فاتكم فاتموا نحن نجعل الاحكام التي وردت في الصلاة المفروضة ذلك في صلاة الجنازة لانها صلاة. وكل اصل الاحكام الواردة في الصلاة المفروضة ثابتة في صلاة الجنازة الا ما استثنى - [01:21:50](#)

من كون صلاة الجنازة لا ركوع فيها ولا سجود لا ركوع فيها ولا سجود ولا جلوس تشهد ما فيه الجنازة المفروضة هو الواجب هو الواجب ولهذا قال عليه الصلاة والسلام تحريمها التكبير وتحليلها - [01:22:10](#)

التسليم وجنازة التحريم والتكبير وتحليلها ابتسم. ثم الصحيح ايضا حتى لو رفعت الجنازة. وقول منا رفعت الجنازة نقول لا ولو رفعت الجنازة لا دليل على هذا. ان بقيت الجنازة لا بأس. لكنك معذور انت حتى ولهذا النبي صلى عليه الصلاة والسلام على -

[01:22:30](#)

من صلي عليه بل يصلي على القبر وبل قد دفن وصلى يعني ملل يصلي عليه من صلي عليه بعد الدهر واذا كان صلي عليه بعد الدهن الصلاة كاملة فكونه يصلي عليه قبل يعني قبل - [01:22:50](#)

وكان قد ادرك بعض الصلاة من باب اولى وان كان يعني يمشي هم يقول لا بد ان تكون لي امامه الحقيقة قبرت وبينه وبينها يعني التراب فلا توائل فليس بينه وبينها اي شيء يجعل - [01:23:10](#)

هذا مخولا لمنع اتمام الصلاة على الصفة المنقولة. نعم. جزاكم الله خيرا. يقول السائل ما حكم التلاوة الجماعية هذا لا اصل تلاوة الجماعية وخاصة اذا كان في الجنائز هذا نوع - [01:23:30](#)

من الرياح نوع من انما المقصود اذا كان التلاوة العارضة لا بأس يعني جاء الى القوم وهم مجتمعون في عزاء الميت فقرأ شيء من القرآن وذكرهم بالله سبحانه وتعالى وذكرهم امر الموت - [01:23:50](#)

وهم لا بأس من ذلك. هذا هو المقصود. قال البخاري رحمه الله في كتاب موعظة محدث اصحابه على القبر ثم ذكر حديث علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال كنا مع النبي وسلم عند قبر ولما يلحد ومع النبي عليه الصلاة عود - [01:24:10](#)

به الارض ثم قال ثم ذكر الحديث وان العبد اذا وضع في قبره وحديثهم عليه بحديث عدو رضي الله عنه الحديث الخفيف لا بأس من ذلك. كذلك ايضا اذا كان حديث وهم مجتمعون على وجه لا نياحة فيه. يذكرهم بذلك. اما - [01:24:30](#)

اذا كان على جماعي هذا خلاف السنة السنة المنقولة عنه عليه الصلاة والسلام انه واحد يقرأ والبقية كما استمع بقراءة عبد الله ابن مسعود وكما جاء ومروا ابن ابي موسى وهو يقرأ فاستمع - [01:24:50](#)

برواية جيدة قال عليه الصلاة والسلام لو رأيتم كنت استمع لقراءتك البارحة. قال لو علمت به لو علمت لحبرته لك تحبيرا. وفي رواية ان نساء النبي عليه السلام استمعن الى ابي موسى رضي الله عنه - [01:25:10](#)

سنة حسنة الصوت عذب الصوت رضي الله عنه هذا هو السنة الا اذا كان الناس مثلا في المسجد كل يقرأ وحده هذا لا بأس ليست قراءة متعلقون او متفقون على هذا اما اذا كانوا في المسجد هذا يقرأ وهذا يقرأ لا بأس ولهذا قال عليه الصلاة والسلام في الحديث

[01:25:30](#) الصحيح -

لا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن. نعم. احسن الله اليكم. يقول السائل ما حكم الدرس قبل خطبة الجمعة ورد في حديث انه عليه

الصلاة نهى عن التحلق قبل الجمعة من اهل العلم من اخذ وحديث جيد عن الترمذي وغيره باطلاق النهي - 01:25:50
وقال انه لا يتحلق قبل الجمعة ولو كان ولو كان الفاصل بين الحلقة والجمعة وقت طويل يعني بعد الفجر مثلا او في اول النهار. ومن
اهل العلم من قال ان النهي عن التحلق يوم الجمعة قبل الجمعة اذا كان قبل - 01:26:10

الوقت يسير لانه يسبب الضيق على المصلين وقطع الصفوف والناس يتقدمون يوم الجمعة والنبي عليه الصلاة والسلام امر بالمبادرة
اليه وقال من راح من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنه من راح في الساعتين فكأنما قر بقرة ثم كمش ثم
دجاجة ثم بيضة - 01:26:30

وهم عند ذلك بإسناد صحيح ثم راح في الساعة الأولى الساعة الأولى على الصعيد تبدأ من طلوع الشمس من طلوع الشمس الى
خروج الامام يقسم الى خمسة اوقات او ستة اوقات او سبعة اوقات حسب الروايات في هذا الباب. وان كان خمسة اوقات -

01:27:00

في الصحيحين فتكون الساعة الاولى في الخمس الاول ما بين طلوع الشمس الى خروج الامام اي من الزوال. والساعة الثانية من
الخمس الثاني الى ابتداء الخروج الثالث والخروج الثالث والرابع والرابع الى الخامسة. لان الساعة هي الوقت من الزمن في لغة العرب -

01:27:20

وليست المراد الساعات هذه الساعات الافاقية انما هي ساعات تعديلية عند العرب وهي قطعة من ولها ولهذا قال عليه الصلاة والسلام
اليوم الجمعة ثنتا عشرة ساعة. هذا يشمل يوم الجمعة ولو كان خمس عشرة ساعة بساعاتنا نحن. فقد يكون - 01:27:40

يوم الجمعة سبعين دقيقة او او اكثر ساعة يعني اذا كان اليوم يقارب خمسة عشرة دقيقة مثلا او ربما اكثر اذا كان يوم الجمعة في
بلاد يطول فيه النهار جدا الى نحو عشرين ساعة قد يقرب من قد تكون الساعة هذه قريب من - 01:28:00

ساعتين بساعات الساعات هذه المعروفة. هذا هو المشروع هذا هو ربما تقدم وعلى هذا القول على هذا القول يكون لا بأس
من التحلق مثلا بعد صلاة الفجر والنبي عليه - 01:28:20

عليه الصلاة والسلام ثبت في صحيح مسلم انه يجلس بعد الفجر كل يوم صلوات وسلامه عليه حتى تطلع الشمس حسنة ولم يستثنوا
يوم الجمعة. هذا ايضا يمكن تدل به صحيح مسلم عن رضي الله عنه انه عليه الصلاة والسلام كان يجلس في المسجد بعد فجر حتى -

01:28:40

تطلع الشمس حسناء. حسناء ذو الأخرى حسنا اي طلوعا حسنا. ومجالس النبي عليه الصلاة ومجالس العلم هذا دليل ومسألة من جهة
فعله عليه الصلاة والسلام وان المراد هو الجلوس الذي يقرب والله اعلم من الجمعة - 01:29:00

ونكون العلم ما تقدم. نعم. احسن الله اليكم. يقول السائل هل المسبحة بدعة؟ وهل يجوز التسبيح سبقت هذه المسألة وان التسبيح
بها اذا كان على سبيل الربط وانه لا فلا بأس لا تكن من المسابح التي الطويلة تشبه مسابح بعض الصوفية ونحو ذلك من - 01:29:20

بها ويكون التسبيح ليس التشبيح المشروع بعد الصلاة لا التسبيح بعد الصلاة هذا قال تسبيح تادي الإنسان لكن لو اراد بعض انواع
التسبيحات والذكر في يعني في يومه في يومه في اول النهار - 01:29:50

وسط النار في اخر النهار يريد ان يسبح الله مئة ليسبح الف نحمد عليك. نعم. احسن الله اليكم يقول السائل السلام عليكم ورحمة الله
وبركاته. معي مبلغ من المال واريد ان اشتري بعض الهدايا الى الاهل من باب ادخال السرور عليه - 01:30:10

ولكن لا استطيع ان ادفع الهدى فاما اقدم الهدى ام الهدايا الله اعلم الله اعلم الله اعلم الذي يظهر والله اعلم الذي يظهر وجهها الله اعلم ان
الواجب مقدم الواجب مقدم لان الهدى واجب الهدى واجب والهدايا هذه يعني من الامر المشروع - 01:30:30

يقدمه لاولاده. ويمكن ان يقدم هدايا لا يحسن بها. اه الهادي الهدى عليه والله عز وجل يقول فمن لم يجد فصيامه ثلاثة رجب فمن لم
يجد هذا واجب هذا واجب وكونه لم يجد اذا كان الشيء بامر واجب. في نفقة واجبة صحيح. اما في النفقات - 01:31:00

تحقق الهدايا في الغالب ان الانسان يعذره اهله يعذره اهله في هذا وهذا يظهر انه يمشي على كلام اصول اهل العلم هل هناك احد
للعلم يقول مثل هذا؟ الله يعلم - 01:31:30

الدالة وظاهر القرآن انه ما دام واجدا فانه يجب عليه ان يذبح الهدي ولا ينتقل الى الصوم الا عند عدم عدمه. مثل لو كان انسان عليه مثلا لو كان عليه كفارة عليه كفارة مثلا عليه استطاع - [01:31:50](#)

شراء رقبة مثلا. وقال انه يريد ان يجعل هذا المال مستشفى رقبة وكذلك يستطيع يعني شراء رقبة او اطعام او كسوة عنده مال يستطيع ان يكفر بواحد من هذه الاشياء الثلاثة - [01:32:20](#)

اشترى بالهدايا وصام ثلاثة ايام. نقول له صمت ايام عند عدم القدرة على المال الذي يحصل ثلاث اشياء. وهو العتق او الاطعام او الكسوة. نعم. جزاكم الله خيرا. يقول السائل - [01:32:40](#)

هذا الدعاء الجماعي على القبر مخالفا للسنة. النبي عليه الصلاة والسلام في الصحيح ان داوود قال لما فرغ من مثل ذاك الميت قال استغفروا لايكم واشهدوا له التثبيت ان كان يبيد عن جماعي انهم يدعون جماعة واحد يدعو وجماعة يؤمنون اناس يدعون والبقية - [01:33:00](#)

هذا لا يشرع. وان كان يقصد الدعاء الجماعي انهم ان كل من حضر عند القمع دفن دعم. هذا لا بأس به. هذا وهذه هي السنة. وهذا هو الاقرب الى الاخلاص. لانها دعوات خفية. ودعوات يكون فيها حلول - [01:33:30](#)

بخلاف ما لو كان الدعاء جماعي مع مخالفة للسنة الا ان الدعاء على الوجه تقدم طوله يدعو دعاء خافت. يختار من الدعوات. ما فتح الله عليه. لا شك انه اقرب الى الاخلاص - [01:33:50](#)

والجود والاجتهاد في الدعاء. فهذا لا بأس به. اما الدعاء بصوت واحد فلا اظن لا اصل له. نعم احسن الله اليكم. يقول السائل كنت كان حجري في اليوم الرابع رابع رابع العيد. واكمل - [01:34:10](#)

شهر ذي القعدة ثلاثين فتحول سفري الى اليوم الثالث ثالث العيد فماذا اعمل؟ نعم العيد يوم النحر الاول فان امكانك ان ترمي به تقدم هذا السؤال. تقدم مثله بامكانك ان ترمي بعد - [01:34:30](#)

وتذهب تطول وداع ثم تستعين عز وجل وتسافر هذا لا بأس وان لم يمكنك بعد ان يمكنك ذلك ولا يمكن الا ان ترمي قبل الزواج فكما تقدم ان هذه حالة خاصة قد يجوز الرمي قبل الزوال وان هذا القول يفتى به في مثل هذه - [01:34:50](#)

ويحتمي قول اخر ان يقال انه يكون عليه دما دم لتركه ومن دم لترك طهر الوداع اما والله اعلم انه يسقط لانه نعم اذا كان يوم الثاني عشر هذا ما في مبيت واضح - [01:35:20](#)

ليس عليه مديد نعم هذا لو كان في اليوم الحادي عشر. اما الثاني عشر فيكون عليه الرمي وعليه طواف الوداع لان الوداع لا يكون الا بعد الرمي. ورميوا قبل ذلك على هذا القول. والقول الثاني تقدم وهو جواز - [01:35:40](#)

الحالة نعم احسن الله اليكم يقول السائل كثير من الشباب في بلادنا في ليبيا يطعن في الآخرين ويتهمونهم بالبدعة بالبدعة والاخوان مع ان الجميع والله اعلم اصحاب وعقيدة صحيحة الا انه اختلف في بعض المشايخ فما توجيهكم بارك الله فيكم اقول لا ينبغي الاخ ان يخص - [01:36:00](#)

هذه الامور وهذه المصائب في كثير من بلاد المسلمين توجد في كثير ليس في بلد دون لكن يختل الوضع من حال لآخر والواجب مثل ما تقدم يا اخواني هو الاجتهاد في المناصحة - [01:36:30](#)

والدعاء دعاء الله عز وجل في نشر العلم وبيان السنة لامثال هؤلاء الذين ربما يكون السبب هو قصر النظر وقلة العلم. فالعلم كما قال بعض اهل العلم ثلاثة اشباع احدهم بلغ شبره - [01:36:50](#)

والآخر شبرين. اما الثالث فلا سبيل اليه. كما يقول عامر الشعبي. والبلية غالبا من صاحب الشبر. صاحب الواحد هذا هو كثيرا ما يبتلى به كل الناس. يكون اخذ من العلم شبرا ابتداء بالعلم - [01:37:20](#)

هذا شيء من العلم هنا ومن هنا وظن انه هو العالم الذي لا يخالف وهو الذي يبذل ويفسر ويكفر لانه اغتر بما عنده من هذا الشبر. اما من كان اخذ منه شبرين فقد عرف قدره - [01:37:40](#)

وان كلما ازداد علما كلما ازداد جهلا. وان العلم باب ان العلم بابه واسع وعرف قدر نفسه وانه لا يحيط به احد الا رب العالمين سبحانه

وتعالى ولذا لما قال رجل للزهري او قال الزهري مرة لمحمد ابن اسماعيل ابن سعد ابن ابي وقاص - [01:38:00](#)

ذكر حديثا فقال الزهري لا اعرفه. قال محمد ابن اسماعيل ذا الوقاص هل حفظت الحديث كله قال لا من يحفظ الحديث كله؟ ومن يحفظ سنة النبي عليه الصلاة؟ هذا يقول الزهري رحمه الله. وهو قد يقال انه - [01:38:30](#)

احفظ او من احفظ اهل الزمان رحمه الله امام كبير قال ومن؟ قال هل تحفظ نصفها؟ قال ارجو ارجو ان احفظ النصف قال محمد اسماعيل اجعل هذا الحديث في النصف الذي لا تحفظه. اجعل هذا الحديث في النصف الثاني الذي لا تحفظه. سلم له - [01:38:50](#) هؤلاء يبين لهم انهم لو اعدوا النظر مجرد اعادة يسيرة في لا ينكرونه لعادت اليهم بصيرتهم. وندموا على ما فعل. ولهذا كثير ممن يقع في كثير من هذه الجهالات وكثير من هذه الحماقات بعدما يتقدم به السن ولو لم يتقدم في العلم يرمي نفسه بالجهل. ويقول كنت كذا - [01:39:10](#)

رب متهورا كنتكا وهذا واقع من كثير من هؤلاء حينما خاصة اذا انقطع عن الجو الذي هو فيه وجد جوا هادئا مطمئنا وشرب ممن يدعوه الى الفتنة والشر. وكثير ممن يقول يدعو - [01:39:40](#)

هؤلاء اناس لهم اغراض ومآرب. مآرب اما مالية واما سياسية واما جنائية كثير. ممن يدفعون يستغلون هؤلاء لحماسهم وشدتهم مع ما يثيرون في قلوبهم من غمور تتعلق بانكار انظر نحو ذلك فيوقعونه في الفخ ويكون كما يقال في فم مدفع وهم بايديهم - [01:40:00](#) جرب بالفعل فيرمونهم ولا يبالون. فيحذر هؤلاء. يقول نحن لا نريدكم الا الخير ثم يقال انظروا اذا نتائج هذه الافعال والى ثمار هذه الافعال هل هي خير والا شر ولا شك انها شر. ولا يمكن ان تأتي بهذه الشدة. هل يقول هل يمكن ان ينسب قائل هذا الى الشريعة؟ حينما يحصل - [01:40:30](#)

قتل يعني كون بعضهم يعتدي على بعض وهذا يقتل هذا هل يستحل دم هذا يحصوا الفساد والترويع للامنيين والاعتداء. على الناس في بيوتهم في محارمهم في اموالهم في دمائهم لا ناقة لهم هل يجوز ان يكون هذا من الدين؟ بل ادعى فهو كاذب او مغرض حاقدا لا يمكن ولا - [01:41:00](#)

يقول ابن القيم رحمه الله في بعض المسائل اذا اشكل عليك امر فانظر الى عاقبته ونتيجته. فان كان خيرا دين الله. وان كان شرا فدين الله منه بريء. هذه مصائب وبلايا. ولهذا كثيرا ما يستغلهم اعداء الاسلام - [01:41:30](#) استغلوا اناس زنادقة في الحقيقة. اناس ابغض ما اليهم الدين. وربما ان بعض هؤلاء يمجدهم. ويجعلهم رمز للقوة والشجاعة ونحو ذلك ربما الغيرة والعياذ بالله. هذا تمس البصيرة فلا حول ولا قوة الا بالله. نعم - [01:41:50](#)

يقول السائل فضيلة الشيخ هل يجوز استعمال الجوال اثناء الطواف؟ للحاجة لا بأس كيف تتصل على صاحب تسأل انسان اما الجوال معنى ان تتحدث وتكثر الكلام فنفس كثرة الكلام بغير ذكر الله في غير - [01:42:10](#)

الطواف وفي غير العبادة امر خلاف السنة. والانسان تلاوح سمعة الا ذكر الله وما سوى ذلك فهو عليه لنا. فان كنت في طواف الذي يشرع فيه الذكر من باب اولي ان هذا الفعل خلاف السنة اي اذا كان - [01:42:30](#)

الحديث الان لا فائدة منه. اما اذا كان للحاجة فلا بأس. وعلى كل حال هو لا يؤثر على الطواف والطواف صحيح نعم يقول السائل السلام عليكم ورحمة الله سماحة الشيخ هل الصحابة اقتتلوا في السلطة والحكم؟ وهل كان - [01:42:50](#)

من الدنيا مأجورين وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. الصحابة رضي الله عنهم وقع القتال بينهم تأويلا. تأول وكل منهم يريد الحق والخير. وهم كغيرهم. ممن يحصل بينهم القتال. هم بشر ليسوا معصومين - [01:43:10](#)

والعلماء تكلم وسط الكلام في هذه المسألة. كثير من العلم يقول هذه الدماء كما يقول عمر عن سلم الله منها ايدينا فلنسلم منها السنننا وكلهم على خير ولله الحمد. كلهم على خير. وان كانت فئة - [01:43:30](#)

يعني قيل هذه فيها باغية ولا ينافي ان ان سميها باغية من جهة بغى ان يكون مآلهم الخير الى ولهذا قد يقاتل انسان يدفعه وقد يكون هو مجتهد ومأجور على اجتهاده ولا يمنع - [01:43:50](#)

المسمى باغي مع اجتهاده. الذي لم يظهر له خلافة. فاذا كان في علم الناس والصحابة من باب اولي. نعم نعم؟ اللي هي الله اعلم والله

اعلم المقصود ان انه ربما بعضهم يقاتل للسلطة لاجل نشر - 01:44:10

الخير والدين مثل ما قاتل عبد الله ابن الزبير ولم يبايع ليزيد ابن معاوية المعروف وكان عمرو ابن سعيد ابن العاص يبعث البعث اليه من المدينة الى مكة. ذكره الصحابة رضي الله عنهم - 01:44:40

وقال اذن لي ايها الامير ان احديثك حديثا سمعته اذناي اوعى قلبي الغد من يوم الفتح. فقال من سيئا عمر ابن سعيد لا يليق بهذا الصحابي الجليل رضي الله عنه وبين له ان مكة حرام وان الله حرمها - 01:45:00

وانه لا يحل لك قتال الزبير فعبد الله بن الزبير رضي الله عنه قاتل وحصل ما حصل وكان اراد بذلك اقامة المخالف في تورية يزيد ولم يرى الوصاية له به. والصحابة في هذا منهم الموافقة ومنهم من خالف - 01:45:20

كابن عمر رضي الله عنه نعم جزاه الله خيرا يقول السائل انا متزوج منذ خمسة عشر عاما اولاً وفعلت كل الاسباب اسباب العلاج. ولم ارزق في ذرية فادعوا الله لي يا شيخ. الله اعلم - 01:45:40

انت فعلت بعض الاسباب من كون الاسباب لا تدري قد يكون هناك اسباب لا تعلمها لكن لعلك كل الاسواق التي اطلعت عليها اما الاسباب لا احد يمكن ان يفعل كل اسباب هناك اسباب تخفى على الانسان انما فعلت بعض الاسباب او كل الاسباب التي تعرفها انا صحيح - 01:46:00

ومع ذلك تجتهد. تجد وهذا نوع من الداء لا شك ان العقم سواء كان من جهة الرجل او من جهة يسعى في علاجه الا اذا علم انه عقم. انه عقم فيجتهد وكان هذا العقم اه يعني لا - 01:46:20

يظهر لعلاج فلا ينبغي للانسان ان يبالغ في كثرة العلاج الذي يرتب ضرر على البدن بعضهم يبالغ وكثير من اطباء ربما ينظر الى مصلحته اذا كان يذهب الى جهات او مستشفيات خاصة فيأخذون المال ولا يبانون. انما توجه في سؤال الله سبحانه وتعالى -

01:46:40

ذلك فنسأله سبحانه وتعالى بمره وكرمه ان يرزقك الذرية الصالحة لتسعد بها وتسعد من وكرما. نعم جزاكم الله خيرا يقول السائل هل يجوز البقاء في منى بعد الحلق والهدي والرمي؟ رمي الجمرات ايام التشريق الثلاثة ثم - 01:47:00

الى مكة لاداء طواف الافاضة والسعي. اذا آآ رميت ثم نفرت ثم ذهبت وطف للوداع ثم رجعت الى منى على طريقك او اردت ان تبني فيها لا بأس على الصحيح ما دمت قد نفرت كان مبيتك بها خارج ان كانت خارجة ان كانت في خارج مكة - 01:47:20
ولو كان في اطراف المنى فلا بأس ما دمت قد نفرت لانه فاتك او ولم يبق وصف بقائك في الحج. ولم يلزمك ان تروي بعد ذلك. لكن كونك تغادر المشاعر فلا بأس او تبقى في مكة ثم تطوف للوداع في الوقت الذي تريد به الوداع - 01:47:50

اذا تبقى مكة يوم او يومين لا بأس. ثم تطوف بعد ذلك في اليوم الثاني والثالث ثم تخرج. نعم. احسن الله اليكم. يقول السائل نحن مقيمون في بلاد الكفر فرنسا والشيء الذي يحيل بيننا وبين الهجرة الى ديار الاسلام - 01:48:20

النقص النموذجي في العلاج التطرف والظلم. فلماذا تنصحوننا انصحك اجتهد في ان تكون في بلاد المسلمين على الوجه الذي لا ضرر عليك فيه لا ضرر اولادك اما اذا كان عليك ضرر واضطرت الى السفر الى بعض البلاد الشرك وكنت تؤدي الشعائر - 01:48:40

شعائر الاسلام والتوحيد وتجتهد الدعوة الى الله هذا لا شك عمل صالح عمل صالح لكن اذا ان يكون بين انسان كونه يكون في بلاد المشركين ويرى الشرك والمشركين ومظاهر الشرك هذه مفسدة عظيمة لا يخوف - 01:49:10

له البقاء الا ما تقدم او يكون سفر الانسان لاداء عارض لحاجة مع ان يكون عنده دين يمنعه من الشهوات وعلم يمنعه منه او يحفظه من الشبهات مع اما لتجارة بقدره يرجع او علاج بقدره ثم يرجع. نعم. احسن الله اليكم. يقول السائل شيخنا بارك الله فيك - 01:49:30

هل يعذر المسلم اذا وقع في الشرك الاكبر خاصة في المناطق التي انتشر الاسلام فيها ويسمع القرآن وتقام المحاضرات حول قضايا التوحيد على سبيل المثال. مثل الذين يدعون الاموات يستغيثون به اذا ظهر الاسلام وظهرت شعائر الاسلام وهو يسمع كلام اهل العلم ويسمع المحاضرات والدروس - 01:50:00

قامت على الحجة فلا عذر له. وبقاءه على ما هو عليه بعد العلم. مثل هذا عناد ومكابرة العياذ بالله هذا لا يعذر بذلك. انما في المسألة

وقع فيما ان كان - 01:50:30

يعني ممن ممن هو يظهر الاسلام لكنه في اماكن لا ليس بين اهل العلم او بين من خدعه واضله ممن يعتقد فيه الامامة فوقع في بعض هذه الامور هذا فيه خلاف من جهة - 01:50:50

او عدم عذره اما عن وصف المذكور من طهارات الحجة وتبين له الامر فلا عذر له اذا يندركم به ومن بلغ. قال سبحانه رسلا مبشرين ومديرين. بان لا يكون للناس عرض الحجة بعد الرشد. وقال سبحانه - 01:51:10

وما كنا معذبين حتى نفعل رسولا. وقال عليه الصلاة والسلام لا يسمع بيه دين ولا نصراني ثم لا يؤمن يعني سمع ويكفي والشرعية اذا سمع الانسان واضح وبينه خاصة في مثل هذه الاصول ومجرد - 01:51:30

يحصل بهم فهم ولله الحمد. نعم. احسن الله اليكم. يقول السائل هل يجوز وضع مرهم ما بين الفخذين بعد لا بأس اذا كان يخشى ان يخشى من التسلق كان هذا من المراهم التي ليس فيها طيب يعني ليس فيها طيب ظاهر - 01:51:50

مثل ما تقدم في بعض الاشياء التي يتلطح بها مثل المناديل التي يكون فيها هذا لا اه ولو احتاج مثلا وكان في هذا الشيء احتاج الى ذلك او كانها يحتاج الى هذا النوع وهذا الطيب فدا اما اذا كان - 01:52:10

مجعد مرحبا يدهن بعد الموضع فلا شيء عليه ولا يضر. نعم. جزاك الله خيرا. يقول السائل انا وزوجتي هل يجوز رمي جمرة العقبة قبل صلاة الصبح. من اجل الزحام. تقدم هذا ان هؤلاء رمي الا بعد - 01:52:30

هذا قول جمع العلماء ودلت عليه الادلة نعم العقبة نعم اذا كان يقصد العقبة العقبة هذا باتفاق اهل العلم بل بل رميها قبل الزوال هو السنة. رميها قبل الزوال افضل من رميها بعد الزوال - 01:52:50

قبل الزوال ها؟ اي نعم. اما قبل صلاة الفجر قبل صلاة الفجر فهذا فيه خلاف ونظر الله وعلمه لا بأس لا بأس بذلك خاصة اذا كان هو زوجته اذا كان هو وزوجته لا بأس من ذلك - 01:53:10

لان المرأة مع رحم المرأة مع يجوز ان تنفذ بعد نصف الليل وان تذهب وترمي الجمرة مثل ما فعلتم سلمة رضي الله عنها وافاضت ثم رجعت رضي الله عنها الى رحلها في منى مع صلاة الفجر - 01:53:30

احسن الله اليكم يقول السائل هل الذهب التي الذي تستعمله المرأة عليه الجمهور يقول لا زكاة فيه وهذا لهم ادلة معروفة وذهب الاحناف وهو قول قال الشافعي استخير الله فيه ان فيه الزكاة هو القول - 01:53:50

الذي جرد القول به شيخ العلامة الشيخ عبدالعزيز الباز رحمه الله. وله ادلة عامة دلت عليه ان الذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقون في سبيل الله بشرهم بعذاب اليم. والذين والذين يكتزون الذهب والرضوان في - 01:54:10

يوم يحمى عليها في نار جهنم ما من صاحب ذهب ولا فضة الحديث جاء حديث خاصة من حديث الله بن عمرو اسناده لعبدالله بن عمر صحيح وكذلك من حديث اسماء من حديث عائشة وبعضها جيد وبعضها بشاهده كلها - 01:54:30

جاءت في زكاة فاخذ بها ابو حنيفة رحمه الله جمع من العلم في زكاة الحلي اذا بلغ نصابا احدي عشر جنيه وثلاثة اشباع بالجنيه السعودي. ويعادل نحو من خمسة خمسة وثمانون غرام - 01:55:00

خمس وثمانون جرام. اه على هذا القدر. فاذا بلغ هذا الحد فانه فيه زكاة. نعم جزاكم الله خيرا يقول السائل هل يجوز استعمال المظلة للمحرم؟ لا بأس نعم المستقل بالمحرم اقسام القسم الاول - 01:55:20

ان يستغل بالبيت هذا لا بأس به بلا خلاف. القسم الثاني ان يستغل الخيمة ونحوها مما ينقل هذا ايضا لا اشكال. القسم الثاني يستغل بشيء يحمله هو يضع فوق رأسه هذا هو الصحيح انه لا بأس وبعض اهل العلم يقول لا يجوز ان يستغل بشيء يمشي معه -

01:55:40

المظلة التي يحملها ونحو ذلك. والقسم الثالث ان يضع على رأس الشيب هذا اذا كان مثل الطاوية ونحو هذا لا شك انه لا يجوز للمحرم ويفدي الا عند الحاجة يجوز وعليه الفتى. وكذلك لو استغل مثلا - 01:56:00

او وضع على رأسه كرتون ونحو ذلك. يحمل او فراشه على رأسه. فهذا لا بأس به لأنه لا يعتبر تغطية ولا يعتبر تغطية للرأس سواء لا

بمصنع ولا بغيره. ولان المعتاد حمل مثل هذا فهذا لا بأس به - [01:56:20](#)

يحمل كرتون على رأسه. لا بأس فرط ابن العقيد رحمه الله بين ان يحمله على رأسه بقصد الاستغلال المطر وبين وضع رأسه لقصد

حمل المتاع. فقال في الاولى وفي نعم كيف؟ كيف - [01:56:40](#)

فوق الرأس. ايه نعم نعم يعني هذه الاحوط ترك ولكن ما يظهر ما يظهر انها يظهر والله اعلم انها كالخيط الذي يربط على الرأس.

فالخيط الذي يرفع الرأس الانسان لو ربط - [01:57:10](#)

لا لا يعتبر يعني شيئاً لا يعتبر تغطية لا عرفاً ولا ما يعتبر مثل هذا الذي يكون النوع تغطية نوع تغطية ولهذا لا يقال غطى رأسه بخيطه

قال ربط رأسه بخيطه يقال غطى رأسه باللصوف مثلاً غطى رأسه - [01:57:30](#)

نحو ذلك اما الخيط ونحوه فلا يظهر عن النبي شيء اذا كان خيطاً دقيقاً مثبتاً وكان التثبيت هذا خارج يعني مسألة الوجه والوجه لكن

اذا كان انه خير يمسك اصلها - [01:57:50](#)

وهي مرتدي عن الرأس فالظاهر والله تأخذ حكم المظلة التي على رأسه مثل هذا الخير ما يقال والله اعلم ان فيه شيئاً احسن الله

اليكم يقول السائل ما حكم نصف ساعة الذهب؟ وما حكم لبسها في الحج؟ لا بأس - [01:58:10](#)

لا ساعة الذهب لا تجوز لا في الحج ولا في غيره. ساعة الذهب ان كانت للرجل فلا تجوز اذا كانت ذهباً خالصة كلها ذهب اما اذا كان

فيها ذهب تابع مثلاً عقارب يعني تدور هذا شيء يسير او - [01:58:30](#)

الذي يحرك الساعة اليسير تابع هذا لا يضر. ان بناء عن ذهب الا مقطعا هذا في التابع اما اذا كانت كلها ذهب. وعلى الصعيد لو كانت

مطلية بذهب. جميعها هذا يشبه ساعة الذهب - [01:58:50](#)

لان من رآه قال انه لبس ساعة ذهب. اما ما سوى ذلك فهل الساعة لا يضر للمحرم ان يلبسها؟ لا يضر. نعم احسن الله اليكم. يقول

السائل اسكن في جدة انا وكل اثنين وخميس وجمعة الى الحرم. وكذلك انقص فيها - [01:59:10](#)

عشر ذي الحجة والعشر الاخير من رمضان من اين احرم؟ اذا اخر نزول لك الى مكة اذا كنت مثلاً كل فترة. فاخر نزوله فاذا نزلت مثلاً

في العشر الاواخر. العشر الاواخر تحرم من جدة حينما تنزل عشرة. لانك - [01:59:30](#)

اذا نزلت في اخر الحج والله عز وجل يقول الحج اشهر معلومات ومن فرض فيهن الحج فلا رفض له ولا فسوق ولا جدال عليه. واذا

نزلت في العشر الاواخر فانك تحب الا اذا كنت وسوف انزل في العشر اول العشر الاواخر ثم سوف ارجع الى جدة في وسط العشر

الاواخر ثم - [01:59:50](#)

سوف ارجع الى مكة في اليوم الثامن. نقول لا بأس ان تؤخر احرام في اخر نزول لك. في اخر نزول لك. فتخرج من بالحج ان كنت

تريد الحج او تحلم بالعمرة اذا كنت تريد التمتع وكان الوقت متسعاً كان الوقت متسعاً بقيام - [02:00:10](#)

فاذا كان نزولك يعني في وقت قد ضاع فانك تحرم بالعمرة بالحج افضل. نعم. احسن الله اليكم. يقول السائل السلام عليكم ما حكم

من سبق الله عز وجل وسب الرسول صلى الله عليه وسلم؟ هل يكفر او يعذر بأحد - [02:00:30](#)

طالع لولها كثر والعياذ بالله. الشب اذا كان الاستهزاء من ابي الله وايات ورشه كنتم تستهزئين لا تعتذروا قد كفرتم بعد ايمانكم عن

طائفة منكم يعذب طائفة بانهم كانوا مجرمين - [02:00:50](#)

وهذا محل اجماع من اهل العلم محل اجماع من اهل العلم وهو كثر من سبوا العلم بل ذهب بعض اهل العلم الى انه لا توبة له. لا توبة

لمن خصص بالرسول عليه الصلاة والسلام. سب الله اختلفوا لانه توبة وليس توبة. قالوا - [02:01:10](#)

لان الله عز وجل لان النبي عليه الصلاة والسلام مات ولابد ان يقام بحقه لابد فهو ليس على قيد الحياة حتى يتولى اخذ حقه عليه

الصلاة والسلام امر الله عز وجل والله - [02:01:30](#)

اعظم واجل والسب. ربما احياناً في حق النبي عليه الصلاة والسلام يلحق باهل الاسلام ضرر. اذا لم يقم على هذا امثاله. لانه قد ينحدر

بعض من لم يكن من اهل الاسلام. حينما - [02:01:50](#)

الله عز وجل فهو معروف عند جميع الامور بمعنى ان هذا حتى غير الاسلام يستنكرون هذا يستنكرون هذا ولا يجروون على ولهذا

قال بعض اهل العلم انه لا توبة لمن سب الله ورسوله ومنهم ما فرق بين سب الله عز وجل وسب النبي عليه السلام والجميع ردة لكن -

[02:02:10](#)

هل لو تاب قبيلة توبته او لا تقبل توبته؟ بمعنى انه في الدنيا يقام عليه الحد. حد الردة اما ما بينه وبين الله اذا تاب فهذا بينه وبين

الله اذا تاب وكانت توبة صادقة فالله يقبل توبته سبحانه وتعالى لكن مع ان لا تقبل توبته بمعنى انه يقام عليه الحد - [02:02:30](#)

فاذا تاب توبة صادقة فالله عز وجل اخوة توبة ومكانة قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تغاضوا من رحمة الله. ان الله يغفر

الذنوب جميعا. انه هو الغفور الرحيم. يغفر الذنوب جميعا كل الذنوب. يعني بالتوبة. من تاب - [02:02:50](#)

تاب الله عليه. نعم. احسن الله اليكم. يقول السائل هل يجوز نقل الحديث القدسي او النبوي الشريف دون الالتزام بالمفردات التي

وردت. هذا فيه كلام كثير لاهل العلم المعنى. لكن قول المحرم مكان - [02:03:10](#)

فقال صاحب كما قال الحافظ رحمه الله في النخبة ان قال ويجوز لعارف بما يحيل المعنى لعارف بما يحيل المعنى لابد ان يكون عالما

في المعنى. منهم من فرط بين الاحاديث الجامعة. فقال لا تنقل بالمعنى - [02:03:30](#)

ان نقله معنا ربما يخل بعض المعاني. والله اعلم انه اذا كان عالما بالمعنى ومنه المعنى فلا بأس وعلى هذا جرى اهل العلم البخاري

رحمه الله في صحيحه نعم جزاكم الله خيرا نقول هل يجوز - [02:03:50](#)

قبل طواف الافاضة. طواف الافاضة ما في رمال ولا طباع يعني ما في رمل ولا على الصحيح. لا رمل في طواف الافاضة. ان من رمى

في الطواف الاول سواء كان طواف قدوم او طواف - [02:04:10](#)

اما طواف الافاضة فلا رمل فيه. والصحيح لانه سمي لان الربا ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام في طواف القلوب بعضهم قال اذا

كان ذهب مباشرة الى عرفة او منى ثم طاف للافاضة قالوا يرموا - [02:04:30](#)

طبعاً هذا فيه نظر يمكن للانسان يرمي النبي السنة الانسان يرمي. ثم ينحر اذا كان عنده ذبح. ثم يحيط بلبس ثياب هذا هو السنة.

واذا لبس ثيابه كيف يكون العلم؟ لا يمكن ان يكون الطباع. وهذا هو السنة دل على قوله - [02:04:50](#)

لا راغب لا طباع فيه ولا رمل حتى تكلف بعضهم قالوا انه يخرج كتفه من ثوبه يفتح ازاره هذا قول عندي ولهذا رواه الرمد

والاضطباع في الطواف الاول ان كان طواف عمرة فيضطبع - [02:05:10](#)

الطواف وتروي في ثلاثة اشهر. وان كان طواف قدومه في حق المفرد والقارن فكذلك. في حديث ابن عباس الاضطباع اما الرمل في

حديث ابن عباس وهو في حديث ابن عباس في الغزوة في - [02:05:30](#)

القضية حديث ابن عمر احسن الله اليكم يقول السائل بعد الدخول للدخول في الاحرام اردت النوم وغطيت جسدي ووجهي. ان كان

على ليس بالقصد فلا بأس. وان كان على هذا مبني على الوجه هل يجب كشفه او لا يجب كشفه؟ على الخلاف في هذا من العلم قال

انه يجب كشف الوجه - [02:05:50](#)

هذا هو الظاهر من رواية مسلم عند حديث ابن عباس ولا تخمر رأسه ولا وجه خلافاً لمن اعلى الرواية الثابتة وجاء على هذه الديوانة

لا يخمر وجهك كما لا يخمر رأسه. اما ان كان عن غير قصد فلا شيء عليك. نعم - [02:06:20](#)

احسن الله اليكم يقول السائل هل يجوز التداوي بالتلقيح الاصطناعي لمن تأخر عنده الانجاب حيث يأخذ حيث يؤخذ مني

الرجل ويعالج وتختار منه افضل نطفة ثم بعد ذلك تلقح بويضة المرأة خارج الرحم ثم يتم الزرع. الله اعلم هذه من المسائل النازلة -

[02:06:40](#)

في بعض المجامل وبعض ذكروا ان لها سبع سور في الصور محرمة بلا خلاف. انما فيه صورتان هو موضع النزاع تلقيح داخلي وتلقيح

خارجي. توقيت بمعنى انه تؤخذ نطفة الرجل وتغرز في البويضة في داخل الرحم مباشرة. مباشرة او انها هذا - [02:07:10](#)

الغالب اذا كان ليس اذا كان عنده ضعف ولا يمكن ان يصل تصل النطفة فتعلق بالبويضة والقسم الثاني من هذا ان تؤخذ النطفة

فتوضع في انبوب حتى اذا انقسمت وتكاثرت وبعد ذلك تنقذ - [02:07:40](#)

من هذا المكان الذي هيأ لها كما هو آآ كان وضع الرحم فتنقل وتغرس في جدار الرحم ان شاء الله سبحانه وتعالى نمت و صارت لها

الحياة. النوع الاول وهو اخذها مباشرة وعرضها - 02:08:00

بالبويضة في جدار الرحم جوزها جمعه الكريم من العلم ومجمع الفقه ايضا جوزوها ولكن هذه في الحقيقة ينبغي الاحتياط انه صعب ان يقال بها وخاصة على العموم بما فيه من التلاعب بالنطف و - 02:08:20

خاصة اذا كان هذا عن طريق مستوصفات او مستشفيات تجارية لانهم يجتهدون في نسبة النجاح وانها ينجح للتلقيح ليكثر زبائنه مثل هذا في الغالب التلاعب والاختلاط وهذه مصيبة عظيمة وبليّة - 02:08:40

لكن في الواقع الاحتياطي هذا صعب جدا لان لا ينبغي اللجوء اليه هو نفس الحكم لكن يختلف لانها تبقى خارج الرحم مدة خارج الرحم مدة يعني تؤخذ من نطفة الرجل - 02:09:00

وفي بويضة المرأة وهذا يحصل في مخاطر ولهذا يقال للانسان لا يتكلم يعني التكلف في هذا الحقيقة يعني يحصل في ادائه وربما ايضا يكون حتى خلق هذا الانسان الذي يحصل ربما لا يكون - 02:09:20

آآ يعني قد يحصل فيه اختلاف في هيئته ونحو ذلك من جهة ليس طريقة طبيعية بكل وجه وان كان الله سبحانه وتعالى هو الذي تولى هذا سبحانه وتعالى وكما قال الملك اي ربي نطفه اي ربي علق اي ربي نوره الحديث - 02:09:40

فينبغي الاختيار في مثل هذا الامر على وجه ضيق ومن اراد هذا فانه يقصد الى من يسأله حتى يعني في حالته يعرف حالته. او كان الذي يريد ان يعملها هو نفس الرجل. يكون رجل له معلم بهذا الشيء يستطيع ان يعمل - 02:10:00

هو زوجه فلا يستعينون باحد خالدهم وهذا ممكن. وبالجمله لا ينبغي يعني ان تكون على سبيل العموم في مثل هذا الامر لما فيه من الخطورة وانه في الواقع الاحتياط فيه صعوبة. نعم - 02:10:20

احسن الله اليكم يقول السائل هل يجوز للمحرم ان يحلق بغيره او محرم؟ لا بأس. احلم يحرم نفسه او يحلق غيره ان يكون محرما حالا. نعم. جزاكم الله خيرا. يقول السائل امرأة نوت آآ الحجة متمتعة - 02:10:40

عن العمرة وجاء عليها الحج فماذا تفعل؟ تدخل الحج على العمرة ما دام انها حجت نؤمن او لبت بالعمرة فلم يمكنها اخذ العمرة تفعل ما تدخل حج عمرة تكون مقارنة والحمد لله وتقبل حجه نعم جزاك الله خير - 02:11:00

يقول السائل رجل ذهب الى منى قبل يوم التروية بيوم او يومين. هل عليه شيء؟ لا شيء عليه ما دام يحتاج الى التقدم لا نعم. جزاك الله خيرا. يقول السائل بعد بعد مناسك العمرة - 02:11:20

خلقت شعري وخلعت ملابس الاحرام خلقت شاربتي. وانا منتظر الى الحج فهل علي شيء ما دمت انك تحللت طفت وسعيت وقصرت في هذه الحالة محظورات الاحرام سهلت لا بأس الا اذا كنت تريد الاضحية فلا تتعرض لجانبك حتى تضحى. نعم. احسن الله اليكم.

يقول السائل - 02:11:40

من اراد ان يشد الرحال الى مسجد النبي صلى الله عليه وسلم. وحمله احد الناس ان يسلم على النبي صلى الله عليه وسلم النبي عليه الصلاة والسلام ليس الصلاة عليهم. لا تحتاج الى هذا صلي على النبي في اي مكان - 02:12:10

صلوا علي فان صلاتكم تبلغني حيث كنتم. هذا لا اصل لبعض الناس يقول اذا اتيت النبي بلغوا الصلاة والسلام هذا لا اصل له يا اخواني لا اصل له. صلاتك انت في اي مكان افضل ربما من الصلاة - 02:12:30

عند القبر. لان القبر لا يمكن ان القبر لا احد يزوره الان. هذا احد يزور القبر الان. القبر الان مغلق بالجدران تقف خارج الجدار صلاتك حين تدخل مسجد النبي صلاتك على النبي عليه الصلاة والسلام - 02:12:50

وسلامك عليه افضل ولهذا الصلاة عليه والسلام عليه الصلاة والسلام عند دخول المسجد وفي اي مكان هذا عام هذا عام اما هذا شيء خاص في ذلك المكان ولم يأتي به الا حديث واحد وفي خلاف انه عليه الصلاة قال ما من احد يموت - 02:13:10

حديث ابو هريرة يسلم علي الا رددت رد الله رد عليه السلام حتى رد عليه حملة داوود وغيره على القبر لانه قال ذكره رد الروح فهذا لا اصل له كما تقدم - 02:13:30

نعم احسن الله اليكم يقول السائل ما حكم اتخاذ الحجامة وسيلة للكسر والرزق؟ لا بأس النبي عليه الصلاة والسلام ما جرى حديث ابن

عباس حديث انس اعطاه صاع وامرهم ان يخفف عنه لكن قال علي كسب الحجام خبيث - 02:13:50
يعني النبي وقيل والله اعلم ان الخبيث هنا والله اعلم والاقرب كما قال الشامي ان من جهة التلطيخ بالنجاسة هذا العقرب ان دناءة هنا
من جهة انه يتلطف بالنجاسة. لا من جهة الكسب والنبي احتجم واعطى الحجام اجره. وقال - 02:14:10
اعرفه نعرفه ناضحا يعني لو وجد كشفا غيرها كان اولى. نعم. جزاكم الله خيرا. يقول السائل في ختم العمرة ولكن - 02:14:30